

جامعة الأزهر
كلية البنات الإسلامية
بأسيوط

المجلة العلمية

طائفة الأزارقة تاريخها، وعقائدها

إعـداد
د / كمال عبد العال تمام عبدالعال
الأستاذ المساعد بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بالأحساء
بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ملخص البحث

في هذا البحث نلقي الضوء على طائفة تبنت آراء منحرفة وعقائد باطلة انتهت بهم إلى الغلو في الفكر والتطرف في الحكم .

ولا يعدو الأزارقة إلا فرقة غالية غاب عنهم الفهم السليم لآيات القرآن الكريم ، وأطبق عليهم الجهل بأحكام الشرع؛ فأفرطوا في التكفير، وإخراج الناس من الدين.

ويهدف البحث إلى :

١ــ كشف حقيقة أصول الفكر المتطرف الذي دب بين أبناء الأمة منذ عهد ظهور الخوارج وحتى عصرنا الحاضر .

٢ــ تبصير المسلمين بحقيقة هذا الفكر المتطرف ،وبيان انحرافه عن الطريق المستقيم .

٣ــ بيان عواقب فتنة الخروج على منهج الأمة القويم من شق صف المسلمين ، واستباحة دمائهم ، والخروج بعقائد فاسدة

٤ــ بيان الارتباط الوثيق بين الجماعات الغالية في العصر الحديث وبين الخوارج رغم اختلاف الدوافع والغايات بين الفريقين .

الكلمات المفتاحية :

الأزارقة ، التكفير، نافع بن الأزرق ، الجماعات ، الدماء .

Research Summary

In this research, we shed light on a sect that adopted deviant opinions and false beliefs that led them to exaggeration in thought and extremism in

government,

The Azarqas are only a Ghalia band who have lost the proper understanding of the verses of the Quran, and the ignorance of the provisions of Islam has been applied to them.

The research aims to:

1 revealed the truth of the origins of extremist thought that has been among the nation since the era of the emergence of the Kharijites and even our present

2 to enlighten the Muslims about the truth of this extremist ideology, and to show its deviation from the straight path.

3 - Statement of the consequences of the fitnah of sedition on the approach of the righteous nation of dividing the Muslims, and shedding their blood, and coming out with corrupt beliefs.

4 - A statement of the close link between the expensive groups in the modern era and the Kharijites despite the different motives and goals between the two groups.

key words :

The Azarqas, the Atonement, the Nafie the Blue, the groups, the blood

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ،ونستعينه ،ونستغفره ،ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ،ومن سيئات أعمالنا ،من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (آل عمران : ١٠١) ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (النساء : ١) ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾(الأحزاب : ٧٠ ـ ٧١) (١)

الأزارقة هي إحدى فرق الخوارج التي خرجت في النصف الثاني من القرن الأول الهجري، وتنسب لنافع بن الأزرق (ت :٦٥هـ) الذي غالى في أفكاره وآرائه ؛فخرج بعقائد فاسدة من تكفير المسلمين ،واستباحة دمائهم ، ورفع السيف على الأمة ، والطعن في خيار أئمة الدين .

ولا يعدو الأزارقة إلا فرقة غالية غاب عنهم الفهم السليم لآيات القرآن الكريم، وأطبق عليهم الجهل بأحكام الشرع؛ فأفرطوا في التكفير، وإخراج الناس من

---

(١) خطبة الحاجة أخرج مسلم قطعة منها في كتاب الجمعة . باب خطبته في الجمعة عن ابن عباس (مسلم بشرح النووي ٢،٥٢٠ ، وأخرجها أبوداود في سننه في كتاب النكاح . باب في خطبة النكاح عن عبدالله (سنن أبي داود ٢، ٥٩١ ،
و الترمذي في سننه في كتاب النكاح . باب في خطبة النكاح عن ابن عباس (سنن الترمذي ٣، ٤١٣) .

الدين .

وقد تبنى الأزارقة آراء منحرفة وعقائد باطلة انتهت بهم إلى الغلو في الفكر والتطرف في الحكم ،والذي جمعهم من الدين أشياء :

أ ـ منها: قولهم بأن مخالفيهم من هذه الأمة مشركون .

ب ـ ومنها : قولهم : إن القعدة ممن كان على رأيهم عن الهجرة مشركون ، وإن كانوا على رأيهم .

ج ـ ومنها :أنهم أوجبوا امتحان من قصد عسكرهم إذا ادعى أنه منهم .

د ـ ومنها :أنهم استباحوا قتل نساء مخالفيهم ، وقتل أطفالهم ، وزعموا أن الأطفال مشركون ، وقطعوا بأن أطفال مخالفيهم مخلدون في النار .

وقد استطاعت هذه الطائفة أن تثير القلاقل والذعر في العالم الإسلامي في فترات طويلة من تاريخه ، فكلفت الدولة الإسلامية الكثير من الجهد ، وخاضت أمامها حروباً طويلة .

وترجع خطورة الأزارقة إلى تأثر الجماعات الغالية والمتطرفة في عصرنا الحاضر بعقائدها تأثراً مباشراً ،فنهجوا نهج الأزارقة في تكفير المسلمين ، واستحلال دمائهم وأموالهم ، واعتبار ديارهم دار كفر .

و باتت هذه البدع ركائز أساسية يقوم عليها منهج جماعة "التكفير والهجرة"، أو " تنظيم القاعدة"، أو "تنظيم

داعش"، وما يقومون به في العقود الأخيرة من أفعال القتل والذبح ، وما يرددونه من أقوال التكفير، وإخراج الناس

من الإسلام خير دليل على ذلك

ومن هنا تأتي أهمية الحديث عن الأزارقة باعتبارها طائفة ذات خطورة بالغة ، وأثر بيّن في الفكر المعاصر ، فجاء موضوع بحثي بعنوان " طائفة الأزارقة

تاريخها، وعقائدها ".

مشكلة البحث :

ويتحدد موضوع البحث في السؤال الرئيس التالي: ما الحقيقة التاريخية والفكرية لطائفة الأزارقة ؟ ، ويتفرع من هذا السؤال الأسئلة الفرعية التالية:

١. ما ملابسات نشأتها ومن أشهر رجالها ؟

٢. ما أهم آرائهم الغالية في العقيدة ؟

٣. وما أثر طائفة الأزارقة في الجماعات المعاصرة ؟

أسباب اختيار الموضوع :

إن من أهم ما دفعني للخوض في خضم هذا البحث ما يلي

١ـ أن فرقة الأزارقة الخوارج هي الوجه الأكثر غلواً، والأشد تطرفاً في مسألة التكفير .

٢. خطورة الآراء والأفكار التي اعتقدها الأزارقة ؛ إذ أنها من أكثر الآراء انحرافاً عن منهج السلف .

٣ـ الوقوف على مدى التأثير والتأثر الفكري للغلاة في العصر الحديث بآراء وأفكار الأزارقة ، وتطبيقها على المسلمين اليوم.

أهداف البحث :

وتتحدد أهمية البحث في :

١ـ كشف حقيقة أصول الفكر المتطرف الذي دب بين أبناء الأمة منذ عهد ظهور الخوارج وحتى عصرنا الحاضر .

٢ـ تبصير المسلمين بحقيقة هذا الفكر المتطرف،وبيان انحرافه عن الطريق المستقيم .

٣ . بيان عواقب فتنة الخروج على منهج الأمة القويم من شق صف المسلمين

، واستباحة دمائهم .، والخروج بعقائد فاسدة .

٤. بيان الارتباط الوثيق بين الجماعات الغالية في العصر الحديث وبين الخوارج رغم اختلاف الدوافع والغايات بين الفريقين .

منهج البحث :

انتظمت منهجية البحث على الأساسيين : التاريخي ، و الوصفي التحليلي ، " في هيئة استرجاع صورة الماضي

بواسطة جمع الأدلة وتقويمها ومن ثم تمحيصها ، وأخيراً تأليفها ، ليتم عرض الحقائق أولاً عرضاً صحيحاً في مدلولاتها ، وفي تأليفها ، وحتى يتم التوصل حينئذ إلى استنتاج مجموعة من النتائج ذات البراهين العلمية الواضحة .

خطة البحث :

جاء التكوين العلمي للبحث في مقدمة، و أربعة مباحث ، وخاتمة على النحو التالي :

المقدمة : وفيها أسباب اختياري لهذا الموضوع، وأهميته، ومنهج البحث، وخطته .

المبحث الأول : الخلفية التاريخية للأزارقة ، ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول : نشأتهم .

المطلب الثاني : أشهر رجالها .

المبحث الثاني : عقيدة التكفير عندالأزارقة.، ويشتمل على ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : تكفيرهم لأمير المؤمنين علي بن طالب ـ رضي الله عنه ـ

المطلب الثاني : تكفيرهم القعدة .

المطلب الثالث : تكفيرهم مرتكب الكبيرة.

المبحث الثالث : معتقداتهم وآراؤهم الفكرية ، ويشتمل على عدة مطالب :

المطلب الأول : حكمهم بأن أطفال المشركين في النار مع آبائهم .

المطلب الثاني :قولهم إن التقية غير جائزة في قول ولا عمل .

المطلب الثالث : إباحتهم قتل أطفال المخالفين ، والنسوان .

المطلب الرابع :إسقاطهم الرجم عن الزاني .

المطلب الخامس : تجويزهم أن يبعث الله ـ تعالى ـ نبياً يعلم أنه يكفر بعد نبوته .

المبحث الرابع : المبحث الرابع : أثر طائفة الأزارقة في الجماعات المعاصرة

المطلب الأول : التكفير .

المطلب الثاني : استحلال الدماء والأموال والأعراض

الخاتمة : وذكرت فيها أهم النتائج والتوصيات .

المبحث الأول

الخلفية التاريخية للأزارقة

الأزارقة هي إحدى فرق الخوارج الغالية ، خرجت في النصف الثاني من القرن الأول الهجري، وهم أصعب الخوارج ،وأشرهم فعلاً، وأسوؤهم حالاً، وكانوا أكثر فرق الخوارج عدداً،وأشدهم شوكة،قال"ابن أبي يعلى" (ت : ٥٢٦هـ) "الأزارقة وهم أصحاب "نافع بن الأزرق"، وقولهم أخبث الأقاويل، وأبعده من الإسلام، والسنة . "[١]

المطلب الأول

نشأتهم .

الأزارقة هم أصحاب "نافع بن الأزرق الحنفي"(ت : ٦٥هـ)[٢]وينسبون إليه[٣] كعادة الفرق في القديم تنسب لمؤسسها ،كالأشاعرة نسبة "لأبي الحسن الأشعري" (ت: ٣٣٠هـ)، والجهمية نسبة "للجهم بن صفوان " (ت: ١٢٨هـ) .

وكان أول أمرهم : "أن أبا الوازع الراسبي ـ وكان من مجتهدي الخوارج ـ كان يذمر نفسه ويلومها على القعود، وكان شاعراً، وكان يفعل ذلك أصحابه ، فأتى"نافع بن الأزرق" وهو في جماعة من أصحابه ، يصف لهم جور السلطان ، وكان "نافع بن الأزرق" ذا لسان عضب، واحتجاج وصبر على المنازعة ، فأتاه "أبو الوازع" ، فقال : يا "نافع" ، لقد أعطيت لساناً صارماً، وقلباً كليلاً، فلوددت أن صرامة لسانك كانت لقلبك ، وكلال قلبك كان للسانك ، أتحض على

(١)طبقات الحنابلة / لابن أبي يعلى /ج١/ص٣٤

(٢) الكامل / للمبرد/ج٣/ ص٩٦، وانظر : العقد الفريد / لابن عبدربه /ج٢/٢٣٤

(٣) التنبيه والرد/ للملطي ص١٢٩

الحق وتقعد عنه ، وتقبح الباطل وتقيم عليه؟ فقال : يا "أبا الوازع" ، إنما أنتظر إلى أن يجتمع من أصحابك من تنكي به عدوك، فقال "أبو الوازع" :" والله لا ألومك ونفسي ألوم ، ولأغدون غدوة لا أنثني بعدها أبداً، ثم مضى فاشترى سيفاً ،وأتى صيقلاً كان يذم الخوارج، ويدل على عوراتهم ، فشاوره في السيف فحمده ، فقال :اشحذه، فشحذه ، حتى إذا رضيه حكّم وخبط به الصيقل ، وحمل على الناس فتهاربوا منه ، فلما رأى ذلك "نافع بن الأزرق" وأصحابه جدوا ."[1]

وذهب "نافع" (ت : ٦٥هـ) ومعه رؤساء الخوارج وجماعات منهم إلى مكة في عهد "ابن الزبير" (ت:٧٣ هـ) ، حينما هددها جيش " مسلم بن عقبة " ليمنعوا حرم الله ـ تعالى ـ ، ويدافعوا عنه ، كما قالوا ، ولميظهر "ابن الزبير" معارضة لهم ، ومن ثم قاتلوا معه" مسلم بن عقبة"(ت:٦٣هـ)ولكن لم يبايعوه .[2]

ثم قرروا اختبار "ابن الزبير"(ت:٧٣ هـ) ومعرفة رأيه، وقالوا :" ندخل إلى هذا الرجل فننظر ما عنده ، فإن قدَّم "أبا بكر"، و"عمر"، وبرئ من "عثمان"، و" علي "، وكفر أباه، و"طلحة" بايعناه ، وإن لم تكنالأخرى ظهر
لنا ما عنده فتشاغلنا بما يجدي علينا . " [3]

ثم تبين للخوارج ، بعد لقائهم "بعبد الله بن الزبير"(ت:٧٣ هـ) أنه يخالفهم الرأي ، وأنه يتولى "عثمان"، ولا يكفر الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ .

ومن ثم تفرقت الخوارج عنه وفارقوه . فصارت طائفة منهم إلى البصرة ، وطائفة إلى اليمامة ، وكان فيمن صار إلى البصرة " نافع بن الأزرق

---

(١) الكامل ،للمبرد، ج٣، ص٩٦ ـ ٩٧

(٢) دراسة عن الفرق، لأحمد جلي ، ص٥٣

(٣)الكامل، للمبرد ج٣، ٩٧

الحنفي"(ت : ٦٥هـ) ، ورئيسهم " "حسان بن يخدج " ، فلما صاروا إلى البصرة نظروا في أمورهم ، فأمروا عليهم "نافعاً . [١]

وبدأ "نافع"(ت : ٦٥هـ) يدعو إلى أرائه المتطرفة، وأفكاره الضالة ، فكتب إلى "عبدالله بن الزبير"(ت:٧٣ هـ) يقول : " أما بعد ، فإني أحذرك من الله :يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضراً وما عملت من سوء تود لو أن بينها وبينه أمداً بعيداً، ويحذركم الله نفسه ، فاتق الله ربك لاتتول الظالمين، فإن الله يقول:﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (سورة المائدة :٥١)

وقال:﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَا للَّهِ فِي شَيْءٍ﴾(آل عمران : ٢٨)، وقد حضرت "عثمان" يوم قتل. فلعمري لئن كان قتل مظلوماً لقد كفر قاتلوه وخاذلوه، ولئن كان قاتلوه مهتدين . وإنهم لمهتدون . لقد كفر من تولّاه ونصره. ولقد علمت أنّ أباك و"طلحة" و"عليّاً " كانوا أشدّ الناس عليه، وكانوا في أمره بين قاتل وخاذل، وأنت تتولى أباك و"طلحة" و"عثمان"، فكيف ولاية قاتل متعمّد ومقتول في دين واحد؟ ولقد ولي "علي" بعده فنفى الشّبهات، وأقام الحدود، وأجرى الأحكام مجاريها، وأعطى الأمور حقّها فيما عليه وله، فبايعه أبوك و"طلحة"، ثم خلعا بيعته ظالمين له، وإن القول فيك وفيهما لكما قال "ابن عباس"(ت: ٦٨هـ) . رحمهاالله . : إن يكن عليّ في وقت معصيتكم ومحاربتكم له كان مؤمنا لقد كفرتم بقتال المؤمنين وأئمة العدل، ولئن كان كافرا كما زعمتم وفي الحكم جائرا لقد بؤتم بغضب من الله لفراركم من الزحف، ولقد كنت له عدوّا، ولسيرته عائبا، فكيف توليته بعد

---

(١)المرجع السابق ج٣، ١٠١، وانظر تاريخ دمشق ،لابن عساكر ،ج٥٩، ص٣٠٣

موته." [1]

ثم خرج نافع (ت : ٦٥هـ) ومن معه من البصرة إلى الأهواز فغلبوا عليها، وعلى كورها وما وراءها من بلدان فارس ، وكرمان في أيام "عبدالله بن الزبير"(ت:٧٣ هـ) ، وقتلوا عماله بهذه النواحي ، وكان مع نافع من أمراء الخوارج " عطية بن الأسود الحنفي " و"عبدالله بن الماحوز " وأخواه "عثمان" ، و"الزبير" ، و"عمر بن عمير العنبري" ، و"قطري بن الفجاءة المازني" ، و"عبدالله بن هلال اليشكري" ،و"صخر بن حنبا التميمي" ، و"صالح
بن مخراق العبدي" ، و"عبدربه الكبير" و"عبدربه الصغير" في زهاء ثلاثين ألف فارس ممن يرى رأيهم ، وينخرط في
سلكهم.[2]

والذي جمعهم من الدين أشياء :

أ ـ منها: قولهم بأن مخالفيهم من هذه الأمة مشركون .

ب ـ ومنها : قولهم : إن القعدة ممن كان على رأيهم عن الهجرة مشركون ، وإن كانوا على رأيهم .

ج ـ ومنها :أنهم أوجبوا امتحان من قصد عسكرهم إذا ادعى أنه منهم .

د ـ ومنها :أنهم استباحوا قتل نساء مخالفيهم ، وقتل أطفالهم ، وزعموا أن الأطفال مشركون ، وقطعوا بأن أطفال مخالفيهم مخلدون في النار .[3]

وأقام "نافع" (ت : ٦٥هـ) بالأهواز يعترض الناس،[4] ويقتل الأطفال ، فإذا

---

(١)العقد الفريد / لابن عبدربه /ج٢/٢٣٧. ٢٣٨

(٢) الملل والنحل / للشهرستاني/ ج١/ ص١١١. ١١٢

(٣) الفرق بين الفرق / للبغدادي / ص ٧٨ ـ ٧٩

(٤)أي يقتل الناس عشوائياً دون تمييز بين رجل وامرأة أو صبي وكبير

أجيب إلى المقالة جبا الخراج ، وفشا عماله في السواد ؛ وأرجع "ابن الأثير"(ت:٦٣٩هـ) قوة نافع بن الأزرق إلى سببين :
الأول :اشتغال أهل البصرة واختلافهم فيما بينهم بسب مسعود بن عمرو وقتله. (١)

الثاني : كثرة جموعه . (٢)
فارتاع لذلك أهل البصرة .فاجتمعوا إلى "الأحنف بن قيس "(ت:٦٧هـ)، فشكوا ذلك إليه ، وقالوا :" ليس بيننا وبين العدو إلا ليلتان ، وسيرتهم ما ترى "، فقال الأحنف : " إن فعلهم في مصركم . إن ظفروا بكم . كفعلهم في سوادكم فجدوا في جهاد عدوكم." (٣) فاجتمع إليه عشرة آلاف ، وأمر عليهم " ابن عبيس " فلما صاروا " بدولاب "(٤) خرج إليهم نافع فاقتتلوا قتالاً شديداً ، حتى تكسرت الرماح ، وعقرت الخيل ، وكثرت الجراح والقتل ، وتضاربوا بالسيوف والعمد فقتل في المعركة "ابن عبيس" و"نافع بن الأزرق" .(٥)
وكان الأزارقة قد بايعوا بعد "نافع" عدة أمراء ، كلهم قد قتل،فلما أرادوا تولية "عبيدة بن هلال" (ت: ٧٧هـ)
قال : " أدلكم على من هو خير لكم مني ، من يطاعن في قبل ، ويحمي في دبر ، عليكم قطري بن الفجاءة

---

(١) مسعود بن عمرو زعيم الأزد ، وثبت عليه الحرورية فقتلوه انظر تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام/ للذهبي ج٢/ ٥٩٣
(٢)الكامل في التاريخ /لابن الأثير / ج٤/ ص١٥
(٣) الكامل / للمبرد /ج٣/ ١٠٨
(٤) موضع بقرب الأهواز، انظر : معجم البلدان /ج٢/ ٤٨٥
(٥) تاريخ الطبري /ج٥/ ص١٤ ، الكامل / للمبرد/ ج٣/ ص١٠٨

المزني (ت: ٧٩هـ)" [١]فبايعوه وسموه أمير المؤمنين .

وتولى قتال الأزارقة من قبل "عبدالله بن الزبير"(ت:٧٣ هـ)"المهلب بن أبي صفرة"(ت:٨٢هـ)، فدارت حروب بين الفريقين كانت سجالاً، وثبت "المهلب" وبنوه وأتباعهم على قتال الأزارقة تسع عشرة سنة، بعضها في أيام "عبدالله بن الزبير (ت:٧٣ هـ) وباقيها في زمان خلافة "عبدالملك بن مروان"(ت: ٨٦هـ)، وولاية"الحجاج"(ت:٩٥هـ) على العراق .

وقرر "الحجاج""المهلب" على حرب الأزارقة فدامت الحرب في تلك السنين بين "المهلب" والأزارقة كراً وفراً فيما بين فارسوالأهواز.[٢]

ثم وقع نزاع بين "قطري بن الفجاءة"(ت: ٧٩هـ) وجماعة من الأزارقة ، وأدى النزاع إلى اتهامهم له بالكفر واستتابته .[٣]

واشتعل الخلاف بين الأزارقة حتى اقتتلوا فيما بينهم ، وتفرق جيشهم ، فسار عبدربه الكبير(ت:٧٧هـ) إلى واد "جيرفت كرمان " في سبعة آلاف رجل ، بينما ذهب "عبدربه الصغير"(ت: ٧٧هـ) إلى كرمان في أربعة آلاف ، أما " قطري " فقد بقي في بضعة عشر ألف رجل بفارس[٤]ثم سار إلى طبرستان مع جماعة وغلب عليها، ولكن لحقت به جيوش الأمويين وأوقعت به الهزيمة، وانتهى الأمر بمقتله. وبهذا ضعف أمر الأزارقة كجماعة اشتهرت بالعنف والقسوة وشدة البطش والبأس، وامتلأ تاريخهم بالدماء والقتل والنهب والسلب، وأكدوا كل هذه

---

(١)الكامل / للمبرد/ ج٣/ ١٥٠

(٢) الخوارج والمرجئة /لمحمد إبراهيم الفيومي / ١٧٩

(٣) الكامل /ج٣/ ١٨٦، وانظر الكامل في التاريخ /لابن الأثير /ج٤/ ص١٨٢

(٤) الكامل / للمبرد/ ج٣/ ١٨٩

الصفات في مبادئهم وتعاليمهم التي تبنوها، وحاولوا بكل عنف تطبيقها . [١]

المطلب الثاني

أشهر رجالها

١. نافع بن الأزرق (ت : ٦٥هـ) رأس الأزارقة، وإليه نسبتهم ، اسمه نافع بن الأزرق بن قيس الحنفي، البكري الوائلي، الحروري[٢]،ذكر الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) أن كنيته أبو راشد[٣]، عاش في المائة الأولى من الهجرة، كان أمير قومه وفقيههم. من أهل البصرة. قال "بدر الدين العيني" (ت:٨٥٥هـ) :" نافع بن الأزرق، وهو من الدول بن حنيفة، ولا عقب له"[4]،وقتل يوم (دولاب) على مقربة من الأهواز.[5]

وكان قد صحب في أول أمره "ابن عباس"(ت: ٦٨هـ) . رضي الله عنه . يسأله ويعارضه، فقد وجه "لابن عباس"(ت: ٦٨هـ) أسئلة عن معنى أكثر من مائتي كلمة صعبة في القرآن، فأجاب عنها ووضحها بشواهد من الشعر القديم، حتى مله ابن عباس وضجر منه .[٦]

ومن جملة ما وقع سؤاله عنهما يلي :

---

(١)دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين/لأحمد جلي/ص٥٥

(٢) الأعلام / للزركلي / ج٧/ ص٣٥١

(٣) االمقتنى في سرد الكنى ج١/ ص٣٣١

(٤) مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار ج٣/ ٣٧٧

(٥) تاريخ الطبري /ج٥/ ص١٤

(٦) معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر/ لعادل تويهض/ ج١، ٣١١ ٣١١ ، وقد روى الطبراني جزءاً منها في المعجم الكبير ٢٤٨/١٠

١ـ أن نافع بن الأزرق (ت:٦٥هـ) سأل بن عباس (ت: ٦٨هـ) ـ رضي الله عنهما ـ فقال يا "بن عباس"، أرأيت إذا أرسلت كلبي فسميت، فقتلت الصيد آكله؟

قال: نعم.

قال "نافع": يقول الله ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ (المائدة: ٣) ، وتقول أنت وإن قتل.

قال: ويحك يا بن الأزرق، أرأيت لو أمسك عليَّ سنور، فأدركت ذكاته كان يكون عليَّ بأس، والله إني لأعلم في أي كلاب نزلت، نزلت في كلاب "بني نبهان" من طيىء، ويحك يا بن الأزرق وليكونن لك نبأ.(١)

٢. وقال عبد الرزاق أخبرنا بن عيينة عن عمرو أخبرني من سمع ابن عباس يخاصم نافع بن الأزرق فقال "ابن عباس": الورود الدخول.

فقال نافع : لا .

فقرأ ابن عباس:﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾(الأنبياء: ٩٨) وردوا أم لا.

وقال:﴿ يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ وَبِئْسَ الْوِرْدُ الْمَوْرُودُ ﴾(هود: ٩٨)أوردها أم لا.أما أنا وأنت فسندخلها، فانظر هل نخرج منها أم لا، وما أرى الله مخرجك منها بتكذيبك، فضحك نافع "(٢)

٣. قَالَ مُجَاهِدٌ :"حدَّث يَوْمَاً عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنَ الْخَوَارِجِ، يُقَالُ لَهُ: "نَافِعُ بْنُ الْأَزْرَقِ"، وَكَانَ كَثِيرَ الِاعْتِرَاضِ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ لَهُ: قِفْ يَا بن عَبَّاسٍ، غُلبت الْيَوْمَ! قَالَ: وَلِمَ؟ قَالَ: إِنَّكَ تُخْبِرُ عَنِ الْهُدْهُدِ أَنَّهُ يَرَى

---

(١) رواه البيهقي فيالسنن الكبرى /ح رقم ١٨٦٥٠

(٢)تفسير الطبري ج١٨/ص٢٣٠

الْمَاءَ فِي تُخُومِ الْأَرْضِ، وَإِنَّ الصَّبِيَّ لَيَضَعُ لَهُ الْحَبَّةَ فِي الْفَخِّ، وَيَحْثُو عَلَى الْفَخِّ تُرَابًا، فَيَجِيءُ الْهُدْهُدُ لِيَأْخُذَهَا فَيَقَعُ فِي الْفَخِّ، فَيَصِيدُهُ الصَّبِيُّ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَوْلَا أَنْ يَذْهَبَ هَذَا فَيَقُولُ: رَدَدْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، لَمَا أَجَبْتُهُ. فَقَالَ لَهُ: وَيْحَكَ! إِنَّهُ إِذَا نَزَلَ الْقَدَرُ عَمِيَ الْبَصَرُ، وَذَهَبَ الْحَذَرُ. فَقَالَ لَهُ نَافِعٌ: وَاللَّهِ لَا أُجَادِلُكَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ "[1]

وقد كان نافع بن الأزرق (ت:٦٥هـ) وأصحاب له من أنصار الثورة على "عثمان" ـ رضي الله عنه ـ ،ووالوا علياً، إلى أن كانت قضية التحكيم بين "علي" و"معاوية" ـ رضي الله عنهما ـ ، فاجتمعوا في"حروراء"ـوهي قرية من ضواحي الكوفة ـ ، ونادوا بالخروج على "عليّ "، وعرفوا لذلك، هم ومن تبع رأيهم، بالخوارج[2]

وأظهر نافع (ت:٦٥هـ) آراءه الضالة، وجهر ببعض أفكاره الغالية كتكفيره مخالفيه من هذه الأمة ، ومعاملتهم معاملة الكفار، وقتل نسائهم ، وأطفالهم، واستحلال أمانات من خالفه في رأيه ، وزعمه أن الدار دار كفر . [3]

ثم أثار الذعر بين الناس وأعمل فيهم السيف فكان يعترض الناس بما يحير العقل في الناس حتى النساء والصبيان ، بل كان هو أصحابه يقتلون المسلم ويتركون الذمي ،ذكر "ابن حجر" (ت: ٨٥٢هـ) "أن نافع بن الأزرق لما تفرقت آراء الخوارج أقام بسوق الأهواز يعترض الناس فأثخن القتل في الناس حتى في

---

(١) تفسير القرآن العظيم / لابن كثير / ج٦/ ص١٨٤.

(٢)الأعلام / للزركلي / ج٧/ ص٣٥١

(٣) التبصير في الدين / للاسفرايني / ص٥٠

النساء والصبيان وجعل يقرأ: ﴿لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾إلى ﴿إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا﴾فاشتدت شوكته فارتاع أهل البصرة "[1]فبعث إليه عبدالله بن الحرث مسلم بن عبيس على رأس جيش كثيف ، فاشتد بينهم القتال حتى قتل "مسلم " أمير الجيش وقتل نافع أمير الخوارج .[2]

٢. قَطِريٌّ بن الفُجاءة(ت:٧٩هـ) .

قَطِريٌّ بن الفُجاءة، رئيس الأزارقة، دُعِيَ أميرَ المؤمنين عشرين سنة،[3]يُكْنَى أبا نعامة [4]ولا عقب لقطري، قال

ابن جني (ت: ٣٩٢هـ)): "قطر اسم موضع وأظن قطرياً منسوباً إليه "[5]

وقد قيل: إن قولهم قطري ليس باسم له، ولكنه نسبة إلى موضع بين البحرين وعمان، وهو اسم بلد كان منه

أبو نعامة المذكور، فنسب إليه، وقيل إنه هو قصبة عمان، والقصبة هي كرسي الكورة.[6]

(١)لسان الميزان / لابن حجر / ج٨/ ٢٤٦

(٢)الكامل في التاريخ / لابن الأثير /ج٤/ ١٥

(٣) الاشتقاق / لابن دريد/ (ت: ٣٢١هـ)ج١/ ٢٠٥ /

(٤) المؤتَلِف والمختَلِف،الدار قطني،ج٨٩٦،٢، الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، لابن بسام ،ج٥٢٤،٣.

(٥) المبهج في تفسير أسماء شعراء ديوان الحماسة/لابن جني ج١/ ٨٣

(٦)وفيات الأعيان ج٤/ ٩٤

وقال ابنُ الكَلْبي:" قطري بن الفُجَاءة واسم الفُجَاءة جَعُونَة بن مازن بن يَزِيد بن زِيَاد بن حَنْثَر بن كَابِيَة بن حُرْقوص[١]وإنما قيل لأبيه الفجاءة لأنه كان باليمن، فقدم على أهله فجاءة، فسمي به وبقي عليه. [٢]

قال صاحب "سنا المهتدي" في وصفه: " كان طامة كبرى، وصاعقة من صواعق الدنيا في الشجاعة والقوة " [٣]

وَكَانَ قَطَرِيٌّ مَعَ شَجَاعَتِهِ الْمُفْرِطَةِ، وَإِقْدَامِهِ مِنْ خُطَبَاءِ الْعَرَبِ الْمَشْهُورِينَ بِالْبَلاغَةِ وَالشِّعْرِ، [٤] وَلَهُ أبيات مذكورة في الحماسة. يقول فيها :

أَقُوْلُ لَهَا وَقَدْ طَارَتْ شَعَاعاً ... مِنَ الأَبْطَالِ: وَيْحَكِ لَنْ تُرَاعِي

فَإِنَّكِ لَوْ سَأَلْتِ بَقَاءَ يَوْمٍ ... عَلَى الأَجَلِ الَّذِي لَكِ لَمْ تُطَاعِي

فَصَبْراً فِي مَجَالِ المَوْتِ صَبْراً ... فَمَا نَيْلُ الخُلُوْدِ بمستطاع

قال عنه الذهبي :"وَكَانَ خَطِيْباً بَلِيْغاً كَبِيْرَ المَحَلِّ مِنْ أفراد زمانه."[٥]خرج زمن مصعب بن الزبير لما ولي العراق نيابة عن أخيه "عبد الله بن الزبير"،وبقي قطري عشرين سنة يقاتل ويسلم عليه بالخلافة، وكان الحجاج بن يوسف الثقفي يسير إليه جيشاً بعد جيش وهو يستظهر عليهم .

ولم يزل الحال بينهم كذلك حتى تَوَجَّهَ لِقِتَالِهِ "سُفْيَانُ بْنُ الأَبْرَدِ الْكَلْبِيُّ"(ت:

---

(١) المؤتَلِف والمختَلِف /الدار قطني/ج٨/١٣٦.

(٢)وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان / لابن خلكان / ج٤/ ص٩٤

(٣)الأعلام /للزركلي/ ج٥/ ٢٠٠

(٤) تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام / للذهبي/ج٢/ ص٧٧٥

(٥) سير أعلام النبلاء/للذهبي/ ج٥/٨٠

٨٤)، فَظَهَرَ عَلَيْهِ، وَظَفِرَ بِهِ، وَقَتَلَهُ، وَقِيلَ: بَلْ عَثَرَتْ بِهِ فَرَسُهُ فَانْدَقَّتْ فَخْذُهُ، فَلِذَلِكَ ظَفِرُوا بِهِ بِطَبَرِسْتَانَ، وَحُمِلَ رَأْسُهُ سَنَةَ تِسْعٍ وَسَبْعِيْنَ إِلَى الحَجَّاجِ ، وَقِيلَ: إِنَّ الذي قتله "سودة بن أبجر الدَّارِمِيُّ".[١]

(١)وفيات الأعيان/ لابن خلكان/ ٤/ ٩٤، وانظر سير أعلام النبلاء / للذهبي/ ج٥/ ٨٠

المبحث الثاني

عقيدة التكفير عند الأزارقة.[1]

لقد غلب على فكر الأزارقة نزعة التكفير، بل صار هذا ما يميزون به عن سائر الفرق لشدة إفراطهم في إطلاق عنان التكفير دون هوادة ولا رجعة ؛ حتى صارت العقيدة الأبرز والأظهر في فكرهم .

ويظهر في عقيدة التكفير عند الأزارقة التشدد والغلو في أعلى صوره ؛ فقد غاب عنهم الفهم السليم لآيات القرآن الكريم ، وأطبق عليهم الجهل بأحكام الشرع؛ فأفرطوا في التكفير، وإخراج الناس من الدين، وتطاولوا على أصحاب النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ورموهم بما هم منه براء .

المطلب الأول :تكفيرهم لأمير المؤمنين علي بن طالب ـ رضي الله عنه ـ

تطرف الأزارقة في بدعتهم الأولى، فحكموا على "عليّ" ـ رضي الله عنه ـ بالكفر، قال "أبو الحسن الأشعري"(ت: ٣٣٠هـ):"ويكفرون علياً رضوان الله عليه في التحكيم ، ويكفرون الحكمين: أبا موسى، وعمرو بن العاص" [2]

---

(١)تعددت ألفاظ العلماء في تعريف مصطلح الكفر .فقد نقل الأزهري عن الليث في تعريفه أنه : " نقيض الإيمان . " وقال الراغب

الأصفهاني: " والكافر على الإطلاق متعارف فيمن يجحد الربوبية، أو النبوة، أو الشريعة، أو ثلاثتها." بينما عرفه ابن حزم بأنه:" جحد

الربوبية، وجحد نبوة نبي من الأنبياء صحت نبوته في القرآن، أو جحد شيء مما أتى به رسول ﷺمما صح عند جاحده بنقل الكافة، أو عمل

شيء قام البرهان بأن العمل به كفر" انظر: تهذيب اللغة ج٤/ ٣١٦، والمفردات في غريب القرآن ص٧١٥، والفصل في الملل والأهواء والنحل ج٣،ص٢٥٣.

(٢) مقالات الإسلاميين ج١ ـ ١٧٠

وحكى الشهرستاني (ت: ٥٤٨هـ) مقالة زعيمهم نافع بن الأزرق (ت:٦٥هـ) فقال: " أنه كفر علياً ـ رضي الله عنه ـ ، وقال :إن الله أنزل في شأنه :﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾(البقرة : ٢٠٤) وصوب عبدالرحمن بن ملجم ـ لعنه الله ـ وقال إن الله أنزل في شأنه :﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾(البقرة:٢٠٧)[١]

وبلغ من غلوهم ـ في افترائهم هذا ـ أن "عمران بن حطان" (ت: ٨٤هـ) وهو مفتي الخوارج ، وزاهدها وشاعرها الأكبر أنشد في تصويبه "ابن ملجم" لعنه الله :

يا ضربة من منيب ما أراد بها إلا ليبلغ من ذي العرش رضونا

إني لأذكره يوماً فأحسبه أوفى البرية عند الله ميزانا [2]

وعلى هذه البدعة مضت الأزارقة وزادوا عليها تكفير عثمان ، وطلحة ، والزبير، وعائشة ، وعبدالله بن عباس ـ

رضي الله عنهم ـ ،وسائر المسلمين معهم ، وتخليدهم في النار .[3]

وتعد مسألة التحكيم السبب الرئيس في غلو الأزارقة واعتقادهم تكفير الصحابة .

---

(١)الملل والنحل للشهرستاني ج١/ ١١٣. ١١٤

(٢)قال ابن كثير: "وقدرد عليه بعض العلماء فيأبياته المتقدمة فيقتل علي ـ رضي الله عنه ـ بأبيات على قافيتها ووزنها :

بل ضربة منشقيما أراد بها ... إلا ليبلغ منذ يالعرش خسرانا

إن يل أذكرهي وما فأحسبه ... أشقى البرية عند اللهميزانا " ،

انظر البداية والنهاية ج٩/ ص٥٣

(٣) الملل و النحل ج١/ ١١٤

رضي الله عنهم . إذ أنه من الثابت أنها أفرخت أول حزب سياسي تطرف في آرائه وأحكامه ، وتبنى أفكاراً لم يعتادها المجتمع المسلم آنذاك [1]

بيد أن الأزارقة جمعوا بين النقيضين . القبول والرفض . يوم صفين فهم من حملوا الإمام عليَ . رضي الله عنه . على قبول التحكيم طلباّ لحقن الدماء ، وهم أول من رفضوه ، وحكموا بناءً عليه بتكفير الإمام عليّ ومعاوية رضي الله عنهما، والحكمين ومن رضي بالتحكيم .

ولهذا قال لهم الإمام عليّ . رضي الله عنه . بعد انقلابهم عليه، ورفضهم للتحكيم "أنشدكم الله أتعلمون أنهم حين رفعوا المصاحف وقلتم نجيبهم، قلت لكم: إني أعلم بالقوم منكم، إنهم ليسوا بأصحاب دين؟ وذكر ما كان قاله لهم"[2].

وساق "نافع بن الأزرق"(ت:٦٥هـ) المبررات التي من أجلها أظهر البراءة من "عثمان" و"عليّ" . رضي الله عنهما . فقال : " وولي المسلمين من بعده . يعني "عمر" . "عثمان" فاستأثر بالفيء،وعطل الحدود ، وجار في الحكم ، واستبذل المؤمن ، وعزَّز المجرم؛ فثار عليه المسلمون فقتلوه، فبرئ الله منه، ورسوله، وصالح المؤمنين ، وولي أمر الناس من بعده "علي بن أبي طالب"،فلم ينشب أن حكم في أمر الله الرجال، وشك في أهل الضلال ، وركن وأدهن فنحن من "عليّ" وأشياعه براء " [3]

تعقيب :

(١) الخوارج الأصول التاريخية لمسألة تكفير المسلم. / مصطفى حلمي / ص ١٤.

(٢) تاريخ الطبري ٣/١٠٦، الكامل لابن الأثير ٣/٣٢٨.

(٣) تاريخ الطبري ج٦، ٢١٦

لا يخفى أن قدح الخوارج في الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ والحكم عليهم بالكفر ضلال وبهتان، واضح بطلانه من عدة وجوه :

الوجه الأول : تكذيب القرآن الكريم لما ادعاه الأزارقة من كفر الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ ؛ إذ أنه أثبت للصحابة من الفضائل التي ينتفي معها حكم الأزارقة عليهم بالكفر ، ومنها :

أولاً : : إخبار الله ـ تعالى ـ عن صحابة نبيه ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنهم خير أمة أخرجت لناس ، فقال ـ *تعالى* :﴿كُنْتُم ْخَيْرَ ُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾(آل عمران: ١١٠) ،وقال فيهم النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ "خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم "[١]فالآية والحديث فيهما شهادة الله ورسوله للصحابة عموماً بأنهم خير أمة محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ[٢]فكيف يثبت الله ورسوله لهم الخيرية، ويحكم الأزارقة بكفرهم ؟

ثانياً: شهادة الله لهم بالإيمان الحقيقي الثابت في مواضع كثيرة من كتابه العزيز.[٣]قال تعالى:﴿ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾(آل عمران: ٦٨) وقال تعالى:﴿وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ ﴾(الأنفال:٦٢) وقال تعالى:﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾(الأنفال: ٧٤)

---

(١) البخاري ح رقم٢٥٠٩) ومسلم ح رقم٦٦٣٥

(٢)عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام /ناصر بن علي الشيخ/ ج٢/ ١١٥٩

(٣)المرجع السابق /ج٢/ ١١٦٠

ثالثاً : إخبار الله ـ تعالى برضاه ـ سبحانه ـ عن الصحابة ورضاهم عنه ،وأنه وعدهم بالخلود فيالجنات والفوز العظيم. قال تعالى :﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾(التوبة:١٠٠)

الوجه الثاني : ما ذكره عبد القاهر البغدادي من "أن الخازمية [١]خالفوا أكثر الخوارج في الولاية والعداوة، وقالوا: إنهما صفتان لله تعالى، وإن الله ـ عز وجل ـ إنما يتولى العبد على ما هو صائر إليه من الإيمان، وإن كان في أكثر عمره كافراً ، ويرى منه ما يصير إليه من الكفر في آخر عمره وإن كان في أكثر عمره مؤمناً ، وإن الله تعالى لم يزل محباً لأوليائه ومبغضاً لأعدائه .

وهذا القول منهم موافق لقول أهل السنة في الموافاة ،غير أن أهل السنة ألزموا الخازمية على قولها بالموافاة أن يكون"علي"،و"طلحة"، و"الزبير"،و"عثمان" من أهل الجنة ؛ لأنهم أهل بيعة الرضوان الذي قال اللهـ تعالـ فيهم:﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾(الفتح: ١٨) ،وقالوا لهم : إذا كان الرضا من الله تعالى عن العبد إنما يكون عن علم أنه يموت على الإيمان، وجب أن يكون المبايعون تحت الشجرة على هذه الصفة ، وكان "علي"، و"طلحة"، و"الزبير" منهم، وكان "عثمان" يومئذ أسيراً فبايع له النبي ـ عليه السلام ـ وجعل يده بدلاً عن يده ، وصح بهذا بطلان قول من أكفر هؤلاء

---

(١) هم أتباع حازم بن علي ، وقد قالوا في باب القدر ، والاستطاعة ، والمشيئة بقول أهل السنة . انظر الفرق بين الفرق ص٨٧

الأربعة "[١]

الوجه الثالث: أن الكفر بعيد الوقوع من قوم أخبر الله تعالى أنه بغَّض إليهم الكفر، والفسوق ،والعصيان وجعلهم راشدين .[٢]قال تعالى :﴿ وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَى عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (آل عمران: ١٠١) وقال تعالى : ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾(الحجرات:٧)

الوجه الرابع : أما قول "نافع بن الأزرق" إن الله أنزل في شأن "علي" ـ رضي الله عنه ـ : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾(البقرة : ٢٠٤) وتصويبه عبدالرحمن بن ملجم ـ لعنه الله ـ وزعمه أن الله أنزل في شأنه :﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾(البقرة:٢٠٧) فباطل من وجهين :

الأول : أن المفسرين اختلفوا في سبب نزول﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾على قولين : أحدهما : أن الآية نزلت في " الأخنس بن شريق "[٣]والثاني :إنها نزلت في نفر من المنافقين تكلموا في " خبيب بن عدي (ت:٤هـ) وأصحابه الذين قتلوا بالرجيع .[٤]

الثاني : اتفاق المفسرين على أن قوله تعالى﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾(البقرة:٢٠٧) نزلت في "صهيب بن

---

(١)الفرق بين الفرق ص٨٧

(٢) عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام /ناصر بن علي الشيخ/ ج٢/ ١١٦٥

(٣) جامع البيان /للطبري /ج٢، ص٣١٢

(٤)تفسير ابن كثير /ج١، ٤٣٦

سنان الرومي".[1] ولم يقل أحد أنها نزلت في عبدالرحمن بن ملجم ـ لعنه الله ـ إلا الأزارقة ، وهذا دليل على ضلالهم وكذبهم على الله تعالى .

الوجه الخامس :" يُقَال لَهُم : بِمَاذَا كفرتموهما ؟ فَإِن قَالُوا : لِأَن علياً حكم الْحكمَيْنِ ،وخلع نَفسه عَن إمرة الْمُؤمنِينَ ،وَحكم فِي دين الله فَكفر، وَعُثْمَان ولّى رِقَاب الْمُؤمنِينَ وُلَاة جور فَحكم بِغَيْر مَا حكم الله فَكفر" .

يُقَال لَهُم :أخبرونا الْآن عَن "عُثْمَان"،وَ"علي"ـ رَضِي الله عَنْهُمَاـ : أليسا كَانَا ولِيين للْمُسلمين فِي الأَصْل بِإِجْمَاع لَا اخْتِلَاف فِيهِ عنْدكُمْ ، وَعند كل النَّاس ؟ فَإِن قَالُوا: لَا مَا كَانَا وليين للْمُؤْمِنين تجاهلوا ،وردوا الْإِجْمَاع، وَإِن قَالُوا: نعم قد كَانَا مُؤمنين وليين للْمُؤْمِنين بِإِجْمَاع ثمَّ كفرا ."

يُقَال لَهُم : فالإجماع على إيمانهما ثَابت حَتَّى يجِئ إِجْمَاع مثله فيزيل ولايتهما وإيمانهما ، وَيثبت كفرهما فَلَا حجَّة لَهُم بعد هَذَا الْبَيَان فِي تكفيرهما "[2]

يتضح مما تقدم أن الأساس الذي بنوا عليه تكفيرهم لعلي – رضى الله عنه – هو في الحقيقة أساس أوهى من بيت العنكبوت ؛ لأن قبوله التحكيم لا يعني كفره ، فلقد قبله حقنًا لدماء المسلمين ، وتأسيًا بقبول النبي – صلى الله عليه وسلم – لشروط الحديبية .

وكذلك ما أخذوه على عثمان – رضى الله عنه – والباقين ليس فيه كفرًا بواحًا ، فهم على الأقل لم يقولوا بالكفر ولم يأتوه ، فضلاً عن مكانتهم ، إن الأمر لا يعدوا إلا أن يكون اجتهادًا أو اختلافًا في الرأي .

المطلب الثاني : تكفير القعدة .

---

(١)أسباب النزول / للواحدي ص٣٤

(٢)التنبيه والرد ص٤٠ـ ٤١

القَعَدُ جمع قاعد ، ونظيره حارس وخادم وخدم ، ويقال " قعدة" بالتاء ، ونظيره كافر وكفرة، وفاجر وفجرة ، قال "ابْنُ الأَعرابي"(ت: ٢٣١هـ): " القَعَدُ الشُّراةُ الَّذِينَ يُحَكِّمون وَلَا يُحارِبون، وَهُوَ جَمْعُ قَاعِدٍ ،كَمَاقَالُوا حَارِسٌ وحَرَسٌ. والقَعَدِيُّ مِنَ الْخَوَارِجِ: الَّذِي يَرى رأْيَ القَعَد الَّذِينَ يَرَوْنَ التَّحْكِيمَ حَقًّا غَيْرَ أَنهم قَعَدُوا عَنِ الْخُرُوجِ عَلَى النَّاسِ."(١)

وذكر "الزَّبيدي" (ت: ١٢٠٥هـ) أنَّ " القَعَدَةِ قَوْمٍ من الخَوَارِج قَعَدُوا عَن نُصْرَةِ "عَلَيَ" كَرَّمَ الله وَجْهَه وعَن مُقَاتَلَتِه، " (٢)

غير أن "نافع بن الأزرق"(ت:٦٥ه) أراد بالقعدة كل من امتنع عن مناصرة المحاربين من الخوارج ، ولم يهاجر إلى معسكره ، فأحدث هذه البدعة المشينة، وحكم على القعدة بالكفر . قال "الأشعري"(ت: ٣٣٠هـ) :" والذي أحدثه البراءة من القعدة ، والمحنة لمن قصد عسكره ، وإكفار من لم يهاجر إليه ." (٣)

ولم يفرق الأزارقة في حكمهم على القعدة بين المخالفين لهم في الرأي، وبين من وافقهم في آرائهم، وفكرهم فحكموا على من لم يهاجر إليهم . وإن كان على رأيهم . بالكفر قال "البغدادي"(ت:٤٢٩ه) : " ومنها : قولهم إن القعدة ممن كان على رأيهم عن الهجرة إليهم مشركون وإن كانوا على رأيهم ." (٤)

وقال الشهرستاني (ت:٥٤٨ه) :" وهو . أي نافع بن الأزرق . أول من أظهر

---

(١)لسان العرب ، لابن منظور ٣٥٨/٣

(٢)تاج العروس ٩/ ٤٦

(٣) مقالات الإسلاميين ،ج١، ١٦٩

(٤)الفرق بين الفرق للبغدادي ص٧٩

البراءة من القعدة على القتال ، وإن كان موافقاً على دينه ." [1]

ونص "ابن حزم"(ت:٤٥٦هـ) على أن الْأزَارِقَة برئتمِمَّن قعد عَن الْخُرُوج لضعف أَو غَيره ، وكفروا من خالف هذا القول بعد موت أول من قال به منهم ، ولم يكفروا من خالفه فيه في حياته [2]

وَاخْتلفُوا فِي أول من أحدث مَا انْفَرَدت الْأزَارِقَة بِهِ من إكفار الْقعدَة عَنْهُم وَمن امتحان من قصد عَسْكَرهمْ :

فَمنهمْ من زعم أَن أول من أحدث ذَلِك مِنْهُم "عبد ربه الْكَبِير"(ت:٧٧هـ) ، وَمِنْهُم من قَالَ "عبد ربه الصَّغِير"

(ت:٧٧هـ) .وَمِنْهُم من قَالَ أول من قَالَ ذَلِك رجل مِنْهُم اسْمه "عبد الله ابْن الْوَضِين" وَخَالف "نَافِع بن الْأَزْرَق" فِي ذَلِك، واستتابه مِنْهُ. فَلَمَّا مَاتَ "ابْن الْوَضِين" رَجَعَ "نَافِع" واتباعه الى قَوْله، وَقَالُوا: كَانَ الصَّوَاب مَعَه ، وَلم يكفر "نَافِع" نَفسه بِخِلَافِهِ إِيَّاه حِين خَالفه وأكفر من يُخَالِفهُ بعد ذَلِك ،وَلم يتبرأ من المحكمة الأولى فِي تَركهم إكفار الْقعدَة عَنْهُم، وَقَالَ:إن هَذَا شيء مَا زلنا نأخذ به دونهم ،وأكفر من يخالفهم بعد ذَلِك فِي اكفار الْقعدَة عَنْهُم .[3]

وأنكر نافع بن الأزرق على المحكمة في البصرة قعودهم بين أظهر الكفار فكتب إليهم :" بسم الله الرحمن الرحيم : أما بعد، فـ ﴿إِنَّ اللَّـهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾(البقرة:١٣٢) ، والله إنكم لتعلمون أن الشريعة واحدة، والدين واحد، ففيم المقام بين أظهرالكفار؟ ترون الظلم ليلاً ونهاراً، وقد

---

(١) الملل والنحل للشهرستاني ١/١١٥

(٢)الفصل في الملل والأهواء والنحل ٥/٥٢

(٣)الفرق بين الفرق ، للبغدادي ، ص٦٣، وانظر مقالات الإسلاميين ج١، ١٧٠

ندبكم الله إلى الجهاد فقال :﴿ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً ﴾(التوبة: ٣٦)،ولم يجعل لكم في التخلف عذراً في حال من الحال، فقال:﴿ انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾(التوبة: ٤١)وإنما عذر الضعفاء والمرضى والذين لا يجدون ما ينفقون، ومن كانت إقامته لعلة، ثم فضل عليهم مع ذلك المجاهدين، فقال:﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾(النساء: ٩٥) ، فلا تغتروا، ولا تطمئنوا إلى الدنيا، فإنها غرارة مكارة، لذتها نافذة، ونعمتها بائدة، حفت بالشهوات اغتراراً، وأظهرت حبرة. وأضمرت عبرة، فليس آكل منها أكلة تسره، ولا شارب شربة تؤنفه؛ إلا دنا بها درجة إلى أجله، وتباعد بها مسافة من أمله، وإنما جعلها الله داراً لمن تزود منها إلى النعيم المقيم، والعيش السليم، فلن يرضى بها حازم داراً، ولا حليم بها قراراً، فاتقوا الله:﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَاأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾(البقرة:١٩٧) والسلام على من اتبع الهدى " [١]

ولم يتفق فرق الخوارج على ما ذهب إليه "نافع" فمنهم من رأى خلاف رأيه ولم يحكم بكفر القعدة، بل رأى أن القعود لا بأس فيه مادام الشخص على عقيدة راسخة وولاء تام [٢] فحكى"البغدادي"(ت:٤٢٩هـ) قول النجدات في القعدة بقوله : " وأكفروا من قَالَ بإكفار الْقعدَة مِنْهُم عَن الْهِجْرَة اليهم ." [٣]

بل ذكر "البغدادي"(ت:٤٢٩هـ) أن نشأة النجدات كانت بسبب رأي "نافع بن الأزرق"(ت:٦٥هـ) في القعدة وغلوه في الحكم عليهم فقال: " ذكر النجدات

(١)الكامل للمبرد ج٣/ ١٠٦ـ ١٠٧

(٢) الخوارج وتاريخهم غالب عواجي ٤١٦

(٣) الفرق بين الفرق ٦٧

مِنْهُم هَؤُلَاءِ اتِّبَاع "تجدة بن عَامر الحنفي"(ت:٦٦هـ) وَكَانَ السَّبَب فِي رياسته وزعامته أَن "نَافِع بن الازرق" لما أظهر الْبَرَاءَة من الْقعدَة عَنهُ بعد أن كَانُوا على رايه ، وَسَمَّاهُمْ مُشْرِكين، واستحل قتل أَطْفَال مخالفيه وَنِسَائِهِمْ ، وفارقه "أَبُو فُدَيك"، و"عطية الحنفي" ، وَ"رَاشِد الطَّوِيل"، و"مقلاص"، وَ"أَيوب الْأَزْرَق" ، وَجَمَاعَة من اتباعهم، وذهبوا إلى الْيَمَامَة فَاسْتَقْبَلَهُمْ "تجدة بن عَامر" فِي جند من الْخَوَارِج يُرِيدُونَ اللحوق بعسكر نَافِع، فاخبروهم بأحداث نَافِع وردوهم الى الْيَمَامَة " (١)

وجرت مكاتبات بين "تجدة" و"نافع" حول حكم القعدة إلا أن "نافع بن الأزرق" أصر على رأيه وضلاله .كتب "تجدة" إليه ، فقال:" بسم الله الرحمن الرحيم. أما بعد: فإن عهدي بك وأنت لليتيم كالأب الرحيم، وللضعيف كالأخ البر، لا تأخذك في الله لومة لائم، ولا ترى معونة ظالم، كذلك كنت أنت وأصحابك، أوما تذكر قولك: لولا أني أعلم أن للإمام العادل مثل أجر جميع رعيته ما توليت أمر رجلين من المسلمين؟ فلما شريت نفسك في طاعة ربك ابتغاء رضوانه، وأصبت من الحق فصه، وركبت مره، تجرد لك الشيطان، ولم يكن أحد أثقل عليه وطأة منك ومن أصحابك، فاستمالك واستهواك واستغواك وأغواك، فغويت فأكفرت الذين عذرهم الله في كتابه من قعد المسلمين وضعفتهم، فقال جل ثناؤه، وقوله الحق، ووعده الصدق:﴿ لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾(التوبة:٩١)، ثم سماهم أحسن الأسماء، فقال:مَا ﴿عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ﴾(التوبة:٩١)، ثم استحللت قتل الأطفال، وقد نهى رسول الله ـ ﷺ عن قتلهم، وقال الله عز ذكره:﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ

(١) الفرق بين الفرق ، للبغدادي ، ٦٧

وِزْرَأُخْرَى﴾(فاطر:١٨)، وقال في القعد خيراً، وفضل الله من جاهد عليهم. ولا تدفع منزلة أكثر الناس عملاً منزلة من هو دونه، أو ما سمعت قوله عز وجل:﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾(النساء: ٩٥)، فجعلهم الله من المؤمنين، وفضل عليهم المجاهدين بأعمالهم، ورأيت ألا تؤدي الأمانة إلى من خالفك، والله يأمر أن تؤدى الأمانات إلى أهلها، فاتق الله وانظر لنفسك، واتق يوماً﴿ لَا يَجْزِي وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَنْ وَالِدِهِ شَيْئًا﴾(لقمان:٣٣) فإن الله عز ذكره بالمرصاد، وحكمه العدل، وقوله الفصل، والسلام. " [(١)]

فكتب إليه نافع:

"بسم الله الرحمن الرحيم. أما بعد: فقد أتاني كتابك تعظني فيه وتذكرني، وتنصح لي وتزجرني، وتصف ما كنت عليه من الحق، وما كنت أوثره من الصواب، وأنا أسأل الله جل وعز أن يجعلني من الذين يستمعون القولفيتبعون أحسنه، وعبت علَّ ما دنت به من إكفار القعد وقتل الأطفال واستحلال الأمانة، فسأفسر لك لم ذلك إن شاء الله : أما هؤلاء القعد فليسوا كمن ذكرتم من كان بعهد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لأنهم كانوا بمكة مقهورين محصورين،لايجدون إلى الهرب سبيلاً، ولا إلى الاتصال بالمسلمين طريقاً، وهؤلاء قد فقهوا في الدين،و قرأوا القرآن، والطريق لهم نهج واضح، وقد عرفتما قال الله عز جل فيمن كان مثلهم،إذ قالوا:: ﴿كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾(النساء:٩٧) فقيل لهم:﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً﴾(النساء:٩٧)وقال:﴿وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ﴾(التوبة:٩٠)فخبر بتعذيرهم، وأنهم كذبوا الله ورسوله،وقال:﴿ سَيُصِيبُ

(١)الكامل للمبرد ج٣، ١٠٣ ـ ١٠٤، وانظر العقد الفريد/ لابن عبدربه /ج٢/ ص٢٣٩

الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾(التوبة:٩٠)فانظر إلى أسمائهم وسماتهم." [١]

تعقيب :

ويتضح من خلال حديث الأزارقة عن بدعتهم هذه ما يلي :

أولاً : أن ما ذهب إليه الأزارقة من تكفير القعدة . وإن كانوا على رأيهم . من عيوب أهل البدع ؛ إذ أنهم يكفر بعضهم بعضاً . فالخوارج يكفرون القعدة منهم ، وكذلك المعتزلة يكفرون من خالفهم، وكذلك الرافضة؛وهذا لأنهم استشرى فيهم الجهل وطبق على عقولهم . أما أئمة السنة والجماعة، وأهل العلم والإيمان، فيهم العلم و العدل والرحمة، فيعلمون الحق الذي يكونون به موافقين للسنة سالمين من البدعة، ويعدلون على من خرج منها ولوظلمهم[٢]

ثانياً :أن الخوارج هم أول من كفر المسلمين، يكفرون بالذنوب، ويكفرون من خالفهم في بدعتهم، ويستحلون دمه وماله. وهذه حال أهل البدع يبتدعون بدعة ويكفرون من خالفهم فيها، وأهل السنة والجماعة يتبعون الكتاب والسنة ويطيعون الله ورسوله –صلى الله عليه وآله وسلم– فيتبعون الحق ويرحمون الخلق . [٣]

ثالثاً : أن أهل العلم والسنة لا يكفرون من خالفهم، وإن كان ذلك المخالف يكفرهم؛ لأن الكفر حكم شرعي فليس للإنسان أن يعاقب بمثله ، كمن كذب عليك، وزنى بأهلك ليس لك أن تكذب عليه، وتزني بأهله؛ لأنَّ الكذب والزنا

---

(١) الكامل / للمبرد / ج٣/ ١٠٤ ـ١٠٥ ، وانظر العقد الفريد / ج٢/ص ٢٣٩ ـ ٢٤٠

(٢)الرد على البكري / لابن تيمية / ٢٥٦

(٣)مجموع الفتاوى / ج٣/ ٢٧٩

حرامٌ لحق الله، وكذلك التكفير حق لله فلا يكفر إلا من كفره الله ورسوله .[١]

المطلب الثالث : تكفير مرتكب الكبيرة.

اختلف العلماء في تعريف الكبيرة على أقوال كثيرة جداً ولعل أرجحها ما ذكره الذهبي(ت:٧٤٨هـ) بقوله :"والذي يتجه ويقوم عليه الدليل أن من ارتكب شيئاً من هذه العظائم مما فيه حد في الدنيا كالقتل، والزنا، والسرقة، أو جاء فيه وعيد في الآخرة من عذاب، أو غضب، أو تهديد، أو لعن فاعله على لسان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فإنه كبيرة."[٢]

وهذا القول عليه أكثر أهل العلم، قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) : " أمثل الأقوال في هذه المسألة القول المأثور عن ابن عباس، وذكره أبو عبيد، وأحمد بن حنبل، وغيرهما وهو: أن الصغيرة ما دون الحدين: حد الدنيا وحد الآخرة. وهو معنى قول من قال: ما ليس فيها حد في الدنيا، وهو معنى قول القائل: كل ذنب ختم بلعنة أو غضب أو نار فهو من الكبائر. ومعنى قول القائل: وليس فيها حد في الدنيا ولا وعيد في الآخرة أي " وعيد خاص " كالوعيد بالنار والغضب واللعنة." [٣]

وقد تنازعت الفرق والمذاهب في اسم مرتكب الكبيرة وحكمه إلى طرفين ووسط :

الطرف الأول : الغلو ويمثله:

١- الخوارج فقد قالوا:"ما الناس إلا مؤمن أو كافر؛ والمؤمن من فعل جميع الواجبات وترك جميع المحرمات؛ فمن لم يكن كذلك فهو كافر؛ مخلد في النار.

---

(١) الرد على البكري / لابن تيمية / ٢٦٠

(٢) الكبائر / للذهبي / ص٨

(٣) مجموع الفتاوى/ لابن تيمية/ ج١١/ ص٦٥٠

ثم جعلوا كل من خالف قولهم كذلك"[1]

٢. المعتزلة: فقد قالوا: " أهل الكبائر مخلدون في النار كما قالت الخوارج ولا نسميهم لا مؤمنين ولا كفارا؛ بل فساق ننزلهم منزلة بين منزلتين. وأنكروا شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم لأهل الكبائر من أمته وأن يخرج من النار بعد أن يدخلها."[2]

الطرف الثاني: المرجئة ، فقد حكى ابن حزم (ت: ٤٥٦هـ) مذهبهم فقال: "اختلف الناس في تسمية المذنب من أهل ملّتنا، فقالت المرجئة: هو مؤمن كامل الإيمان، وإن لم يعمل خيراً قط، ولا كفّ عن شرّ قط."[3]

وقال ابن تيمية . رحمه الله . : " فقالت المرجئة: جهميتهم وغير جهميتهم: هو مؤمن كامل الإيمان"[4]

وقال . رحمه الله تعالى . : " المرجئة الواقفة " الذين يقولون: لا ندري هل يدخل من أهل التوحيد النار أحد أم لا كما يقول ذلك طوائف من الشيعة والأشعرية كالقاضي أبي بكر وغيره.وأما غلاة المرجئة فقالوا: لن يدخل النار من أهل التوحيد أحد."[5]

أما الوسط فأهل السنة والجماعة، إذ يعتقدون أن مرتكب الكبيرة مسلم فاسق لا يكفر بمعصيته، ولا يبلغ مرتبة الإيمان المطلق بما معه من الإيمان. يقول ابن تيمية . رحمه الله . : " وهم مع ذلك لا يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصي

---

(١) السابق / ج٧// ص٤٨٢

(٢) مجموع الفتاوى/ لابن تيمية/ ج٧// ص٤٨٤

(٣) الفصل في الملل والأهواء والنحل / ابن حزم / ج١٢٧/٣

(٤) مجموع الفتاوى/ لابن تيمية/ ج٧// ص٣٥٤

(٥) السابق / ج٧// ص٤٨٦

والكبائر كما يفعله الخوارج؛ بل الأخوة الإيمانية ثابتة مع المعاصي......، ولا يسلبون الفاسق الملي اسم

الإيمان بالكلية ولا يخلدونه في النار كما تقوله المعتزلة بل الفاسق يدخل في اسم الإيمان."(١)

ويعتقد أهل السّنة أن مرتكب الكبيرة في الآخرة تحت مشيئة الله تعالى، إن شاء عذّبه بعدله، وإن شاء غفر له

برحمته .يقول الإمام الطّحاوي(ت: ٣٢١هـ) :"وأهل الكبائر من أمة محمّد ﷺ في النّار لا يخلدون، إذا ماتوا وهم موحّدون، وإن لم يكونوا تائبين، بعد أن لقوا الله عارفين، وهم في مشيئة الله وحكمه، إن شاء غفر لهم، وعفا عنهم بفضله .....،وإن شاء عذّبهم في النّار بعدله، ثم يخرجهم منها برحمته، وشفاعة الشافعين من أهل طاعته، ثم يبعثهم إلى جنته."(٢)

أما عند الأزارقة فلا غرو في اتفاق الأزارقة على أن المعاصي كفر؛(٣)إذ أن هذا الحكم حكم الخوارج عامة عدا النجدات منهم. قال الاسفرايني (ت:٤٧١ هـ) : " اعلم أن الخوارج عشرون فرقة ......، وكلهم متفقون على أمرين لا مزيد عليهما في الكفر والبدعة :

أحدهما: إنهم يزعمون أن "علياً، و"عثمان"، وأصحاب الجمل ، والحكمين، وكل من رضي بالحكمين كفروا كلهم .

الثاني : إنهم يزعمون أن كل من أذنب ذنباً من أمة محمد ـ صلى الله عليه

---

(١) مجموع الفتاوى/ لابن تيمية/ ج٣// ص١٥١

(٢) العقيدة الطحاوية / للطحاوي /ص٣٠

(٣)التنبيه والرد ٤١

وسلم ـ فهو كافر ، ويكون في النار مخلداً إلا النجدات منهم فإنهم قالوا : إن الفاسق كافر على معنى أنه كافر نعمة ربه . فيكوناطلاق هذه التسمية عند هؤلاء منهم على معنى الكفران لا على معنى الكفر .[١]

قال "الشهرستاني"(ت:٥٤٨هـ) : " اجتمعت الأزارقة على أن من ارتكب كبيرة من الكبائر كفر كفر ملة ، خرج يه عن الإسلام جملة ، ويكون مخلداً في النار مع سائر الكفار "[٢]

دليلهم :

استدل الأزارقة على ما ذهبوا إليه في الحكم على مرتكب الكبيرة بكفر إبليس ـ لعنه الله ـ ، وقالوا: مارتكب إلا كبيرة، حيث أمر بالسجود لآدم فامتنع ، وإلا فهو عارف بوحدانية الله ـ تعالى.[٣]

وقال "الأشعري"(ت:٣٣٠هـ) : " والأزارقة تقول :إن كل كبيرة كفر ، وإن كل مرتكب معصية كبيرة ففي النار خالدا مخلداً. " [٤]

ولم يكن الأزارقة هم أول من كفر مرتكب المعاصي من الخوارج[٥] بل سبقهم إلى ذلك الحكم "المحكمة الأولى ".

قال "الملطي"(ت: ٣٧٧هـ): "والشراة كلهم يكفرون أصحاب المعاصي ومن خالفهم في مذاهبهم مع اختلاف أقاويلهم ومذاهبهم " [٦]

---

(١) التبصير في الدين ، للاسفرايني ص٤٥

(٢)الملل والنحل ، للشهرستاني ، ج١/ ص١١٥

(٣) المرجع السابق ، ج١/ ص١١٥

(٤)مقالات الإسلاميين ج١، ١٧٠

(٥)الخوارج تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية ، لغالب عواجي ص٣٠٢

(٦)التنبيه والرد ، للملطى ص ٣٩

ويؤكد ذلك "البغدادي" (ت:٤٢٩هـ) بقوله :" فهذه قصة المحكمة الأولى ، وكان دينهم إكفار "علي" ، و"عثمان" ، وأصحاب الجمل ، و"معاوية" ، وأصحابه ، والحكمين ، ومن رضي بالتحكيم ، وإكفار كل ذي ذنب ومعصية . " [١]

ولكن يلاحظ أن قول المحكمة بتكفير أصحاب المعاصي لم يشتهر كما اشتهر عند الأزارقة .[٢]

وقد وافق كثير من الخوارج الأزارقة في هذا القول، فقد ذكر "الشهرستاني"(ت:٥٤٨هـ) عن العجاردة أنهم "يكفرون بالكبائر" [٣]

وغالت اليزيدية فحكمت بكفر كل من ارتكب ذنباً صغيراً كان، أم كبيراً قال يزيد بن أنيسة :" أن أصحاب الحدود من موافقته وغيرهم كفار مشركون ، وكل ذنب صغير أو كبير فهو شرك ." [٤]

وهذا الموقف المتشدد من الأزارقة تجاه أصحاب المعاصي ، هو نتيجة لاعتبارات عدة :

الأول : هو موقفهم المتشدد في الدين ، فقد كانوا أهل عبادة ، وتمسكوا بظواهر النصوص ، ولم يقبلوا التهاون أو التفريط في حد من حدود الله ـ تعالى ـ.

الثاني : هو جعلهم العمل من الإيمان، وركن من أركانه الأساسية، فالإيمان عقد ، والعمل أحد أركان هذا العقد ، ومن أخل بأحد شروط العقد، سقط العقد كله ، ويخرج من الإيمان إلى الكفر .وتعويل الخوارج على العمل؛ لأنهم أهل سلوك عملي، وليس الدين عندهم مجرد اعتقاد نظري، بل لابد من مطابقة

---

(١)الفرق بين الفرق، للبغدادي ص ٧٧

(٢)الخوارج تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية ، لغالب عواجي ص٣٠٢

(٣) الملل والنحل ١/١٢٤.

(٤)المرجع السابق ج١، ١٣٣

السلوك لهذا الاعتقاد .[1]

ولهذا رتب الأزارقة على قولهم بتكفير مرتكب الكبيرة أحكاماً منها :

١. استحلال دماء وأموال المخالفين؛ لأنهم يعتبرون ديارهم دار كفر يقول "نافع بن الأزرق"(ت:٦٥هـ): " الدار دار كفر . يقصد دار المخالفين . إلا من أظهر إيمانه، ولا يحل أكل ذبائحهم، ولا تناكحهم، ولا توارثهم، ومتى ما جاء منهم جاء فعلينا أن نمتحنه، وهم ككفار العرب لا نقبل منهم إلا الإسلام أو السيف" [2]

٢ـ أوجبوا الهجرة والفرار بالدين إلى أماكن نفوذهم، حتى يتمكنوا من إقامة مجتمعهم المنشود قال نافع بن الأزرق:

"والله إنكم لتعلمون أن الشريعة واحدة، والدين واحد، ففيم المقام بين أظهر الكفار؟ ترون الظلم ليلاً ونهاراً،وقد ندبكم الله إلى الجهاد فقال:﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾(التوبة:٣٦)، ولم يجعل لكم في التخلف عذراً في حال من الحال، فقال:﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾(التوبة:٤١)، وإنما عذر الضعفاء، والمرضى، والذين لا يجدون ما ينفقون، ومن كانت إقامته لعلة، ثم فضل عليهم مع ذلك المجاهدين، فقال:﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾(النساء:٩٥)"[3]

تعقيب :

(١) الفرق الكلامية الإسلامية مدخل ودراسة ، علي عبدالفتاح مغربي ، ص١٧٦

(٢)الكامل للمبرد ، ج٣، ١٠٢.

(٣) الكامل للمبرد ج٣/ ١٠٦ـ ١٠٧

تعقب الملطي (ت : ٣٧٧هـ) تكفير الأزارقة لمرتكب الكبيرة بالمناقشة والتفنيد ، لبيان ضلالهم وبطلان ما ذهبوا إليه ، وذلك بما يلي :

الأول: يُقَال لَهُم فِي تَكْفِير النَّاس: لم كَفرْتُمْ من أقرّ بِاللَّه وَرَسُوله وَدينه ثمَّ أَتَى كَبِيرَة ؟ فَإِنقَالُوا:قِيَاساً على قول الله تعالى﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾(المائدة: ٥)ثمَّ قَالَ عز وَجل :﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾(الإنسان :٣)،وَقَالَ:﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾(التغابن:٢)،فَلم يَجْعَل الله بَين الْكفْر وَالْإِيمَان منزلَة ثَالِثَة ،وَمن كفر وحبط عمله فَهُوَ مُشْرك، وَالْإِيمَان رَأس الْأَعْمَال، وَأول الْفَرَائِض فِي عمل ، وَمن ترك مَا أمره الله بِهِ فقد حَبط عمله وإيمانه، وَمن حَبط عمله فَهُوَ بِلَا إِيمَان ، وَالَّذِي لَا إِيمَان لَهُ مُشْرك كَافِر "

يُقَال لَهُم: أخطأتم الْقيَاس وتركتم طَرِيق الْعلم، وَذَلِكَ أَن الله عز وَجل بَين فِي كِتَابه الْمُحكم أَن الْفَاسِق لَهُ منزلَة بَين الْإِيمَان وَالْكفْر بقوله:﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾(النور:٤)،وَلم يقل إِنَّهُم مَعَ فسقهم مُؤمنُونَ كَمَا قَالَت المرجئة، وَلَا قَالَ إِنَّهُم مَعَ فسقهم كفار كَمَا قُلْتُمْ أَنْتُم، وَأثبت لَهُم اسْم الْفسق فَقَط فهم فساق لَا مُؤمنُونَ وَلَا كافرون كَمَا قَالَ الله عز وَجل وأجمعت عَلَيْهِ الْأمة، وَالْأمة مجمعة على اسْم الْفسق لأهل الْكَبَائِر، وَإِنَّمَا هُوَ اسْم ومنزلة بَين الْكفْر وَالْإِيمَان أجمعت الْأمة على ذَلِك .[1]

الثاني : وَيُقَال لَهُم أَيْضا :" لما صيرتم الْكَبَائِر والصغائر شَيْئا وَاحِدًا ؟وَالله ـ عز وَجل ـ قد فرق بَين الصَّغَائِر والكبائر بقوله :﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ

(١) التنبيه والرد / للملطي / ٤٠

نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا ﴾ (النساء :٣١) يعْنى من لم يعْمل الْكَبَائِر، فَإِن حاولوا حجَّة فِي تَكْفِير الْأمة لم يَجدوا، وَإِن جعلُوا الذُّنُوب كلهَا كَبَائِر لم يَجدوا إِلَى الْحجَّة سَبِيلا من عقل وَلَا سمع."(١)

(١) المرجع السابق / ٤٠

المبحث الثالث
عقائدهم وآراؤهم الفكرية

اختص نافع بن الأزرق طائفته بعقائد وآراء فكرية لتمييزها عن بقية فرق الخوارج ، وقد سماها الشهرستاني (ت: ٥٤٨هـ) بدع الأزارقة ، ومنها: حكمهم بأن أطفال المشركين في النار ، وقولهم أن التقية غير جائزة في قول ولا عمل، وتجويزهم أن يبعث الله نبياً يعلم أنه يكفر بعد نبوته، وإباحتهم قتل أطفال المخالفين، وإسقاط الرجم عن الزاني .[١][٢]

المطلب الأول : حكمهم بأن أطفال المشركين في النار مع آبائهم .

من المراد بأطفال المشركين عند الأزارقة ؟ وما رأيهم في أطفال المخالفين ؟ وهل حكموا عليهم بأنهم تبع لآبائهم في الآخرة ؟

لا يخفى أن المراد بأطفال المشركين عند الأزارقة هم أولاد المؤمنين ؛لأن مخالفيهم ـ كما يعتقدون ـ مشركون فينسحب هذا الحكم على أولادهم .

وبناءاً على هذا حكموا على أطفال المخالفين لهم في فكرهم أنهم في النار مع آبائهم ،ذكر "الأشعري" أن الأزارقة يرون أن أطفال المشركين في النار، وأن حكمهم حكم آبائهم، وكذلك أطفال المؤمنين حكمهم حكم آبائهم.[٣]

يقول "البغدادي"(٤٢٩هـ) :"ومنها : " أنهم استباحوا قتل نساء مخالفيهم ، وقتل أطفالهم ، وزعموا أن الأطفال مشركون، وقطعوا بأن أطفال مخالفيهم مخلدون

---

(١)الملل والنحل للشهر ستأني ، ج١، ١١٤. ١١٥

(٢) ذكر الشهرستاني أن بدع الأزارقة ثمانية فبالإضافة إلى الخمس المذكورة تكفيرهم لعلي ـ رضب الله عنه ـ وللقعدة، ولمرتكب الكبيرة .

(٣) مقالات الإسلاميين ج١/ ١٧٤

في النار." [١]

وقال "ابن حزم"(ت:٤٥٦هـ) : " فقالت الأزارقة من الخوارج : أما أطفال المشركين ففي النار " [٢]

اعتقد "نافع بن الأزرق"(ت:٦٥هـ) هذا الرأي، ودافع عنه فلما كتب له "نجدة بن عامر"(ت:٦٩هـ) في شأن الأطفال رد عليه بقوله:" وأما أمر الأطفال فإن نبي الله نوحاً ـ عليه السلام ـ كان أعلم بالله ـ يا نجدة ـ مني ومنك، فقال:﴿رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾(نوح :٢٦) فسماهم بالكفر، وهم أطفال ، وقبل أن يولدوا، فكيف كان ذلك في قوم نوح ولا نقوله في قومنا؟والله يقول :﴿ أَكُفَّارُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أُولَئِكُمْ أَمْ لَكُم بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ﴾(القمر: ٤٣) [٣]

وذكر ابن حزم (ت:٤٥٦هـ) أن الأزارقة احتجوا على ما ذهبوا إليه بأدلة نقلية، وأخرى عقلية لتأييد رأيهم وبيانه.

أولاً : **الأدلة النقلية** :

١ـ قوله تعالى حاكياً عن نوح عليه السلام أنه قال :﴿رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًاإِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا﴾(نوح:٢٦ـ ٢٧)

٢ـ عن أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها قالت: يا رسول الله أين أطفالي منك؟ قال في الجنة . قالت: فأطفالي من غيرك ؟ قال في النار. فأعادت عليه

(١) الفرق بين الفرق للبغدادي ص٧٩

(٢) الفصل لابن حزم ج٤/١٢٧

(٣) الكامل للمبرد ج٣/ ١٠٥

فقال لها: إن شئت أسمعتك تضاغيهم ." [1]

٣. حديث : " الوائدة والموؤدة في النار ." [2]

ثانياً : **الأدلة العقلية** :

قالوا إن كانوا عندكم في الجنة فهم مؤمنون ، لأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، فإن كانوا مؤمنين فيلزمكم أن تدفنوا أطفال المشركين مع المسلمين ، وأن لا تتركوه يلتزم إذا بلغ دين أبيه فتكون ردة وخروجاً عن الإسلام إلى الكفر ، وينبغي لكم أن ترثوه وتورثوه من أقاربه المسلمين . [3]

ملاحظات :

وينقض ما ذهب إليه الأزارقة من أن أطفال المشركين في النار مع آبائهم ما يلي :

أولاً : توافر النصوص الصريحة الصحيحة بأن أطفال المسلمين في الجنة ومنها :

١. عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: " ما من مسلم يتوفى له ثلاث لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم " [4]

٢. عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺقال للنساء يوم وعظهن : ما منكن امرأة تقدمثلاثة من ولدها إلا كانوا لها حجاباً من النار قالت امرأة : يا

---

(١) رواه أبو يعلى ١٢/ ٥٠٤،والطبراني ١٦/٢٣، وقال الألباني في السلسة الضعيفة مرسل ٢٤/ ٦٤٤.

(٢) رواه أبوداود ح رقم ٤٧١٧ وقال الألباني في صحيح سنن أبي داود صحيح .

(٣) الفصل لابن حزم ج٤،١٢٧ـ ١٢٨

(٤) رواه البخاري ح رقم ١٣٨١،١٢٤٨.

رسول الله واثنين؟ فقال: واثنان " [1]

٣. عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال " صغارهم دعاميص الجنة [2]يتلقى أحدهم أباه أو قال أبويه،

فيأخذ بثوبه كما آخذ أنا بصنفة ثوبك هذا، فلا ينتهي حتى يدخله الله وأبويه الجنة ". [3]

ثانياً : أن القول بأن أطفال المسلمين في الجنة هو المعروف من قواعد الشرع[4]، ونقل الإجماع عليه كثير من العلماء قال الإمام أحمد(ت:٢٤١هـ) : "لا يختلف فيهم أحد.يعني أنهم في الجنة." [5]

وقال ابن عبد البر (ت :٤٦٣هـ):"قد أجمع العلماء على ما قلنا من أن أطفال المسلمين في الجنة، فأغنى ذلك عن كثير من الاستدلال، ولا أعلم عن جماعتهم في ذلك خلافاً إلا فرقة شذت من المجبرة فجعلتهم في المشيئة، وهو قول شاذ مهجور مردود بإجماع الجماعة، وهم الحجة الذين لا يجوز مخالفتهم،

---

(١) رواه البخاري ح رقم ١٠١، ومسلم ح رقم ٢٦٣٤.

(٢) دعاميص الجنة : أي صغار أهلها قال النووي :"صغارهم دعاميص الجنةهو بالدال والعين والصاد المهملات واحدهم دعموص بضم الدال أي صغار أهلها وأصل الدعموص دويبة تكون في الماء لا تفارقه أي أن هذا الصغير في الجنة لا يفارقها. (شرح صحيح مسلم ج١٦/ ص١٨٢) وقال ابن الأثير : " الدعاميص: جمع دعموص، وهي دويبة تكون في مستنقع الماء. والدعموص أيضا: الدخال في الأمور: أي أنهم سياحون في الجنة دخالون في منازلها لا يمنعون من موضع، كما أن الصبيان في الدنيا لا يمنعون من الدخول على الحرم ولا يحتجب منهم أحد."(النهاية في غريب الحديث والأثر/ ج٢/ ١٢٠

(٣) رواه مسلم ح رقم ٢٦٣٥

(٤) أحكام أهل الذمة/ لابن القيم /ج٢/ ٨١.

(٥) طريق الهجرتين / لابن القيم / ج٢/ ٨٤١

ولا يجوز على مثلهم الغلط في مثل هذا إلى ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من أخبار الآحاد والثقات ." [١]

وقال النووي (ت : ٦٧٦هـ) : " أجمع من يعتد به من علماء المسلمين على أن من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة، لأنه ليس مكلفاً، وتوقف فيه بعض من لا يعتد به " [٢]

المطلب الثاني

قولهم إن التقية غير جائزة في قول ولا عمل .

التقية معناها أن يحافظ المرء على عرضه، أو نفسه، أو ماله مخافة عدوه ؛ فيظهر غير ما يضمر، فهي مدارة وكتمان، وتظاهر بما ليس في الحقيقة [٣]

وقد ذهب أهل السنة إلى أن التقية هي حذر المسلم من إظهار ما في نفسه من إيمان، قال ابن حجر العسقلاني "(ت:٨٥٢هـ) بقوله : " ومعنى التقية الحذر من إظهار ما في النفس من معتقد وغيره للغير" [٤]

وقال الإمام العيني (ت: ٨٥٥هـ) :" التقية هي الحذر من إظهار ما في الضمير من العقيدة ونحوها عند الناس" [٥]

أما عند الشيعة فقد عرفها المفيد (ت: ٤١٢هـ) بقوله: "التقية هي كتمان الحق وستر الاعتقاد فيه ، ومكاتمة المخالفين ، وترك مظاهرتهم بما يعقب ضرراً في

(١)التمهيد ج٦ /ص ٣٤٨-٣٤٩

(٢)شرح مسلم /للنووي / ٢٠٧/١٦

(٣) ضحى الإسلام ج٣ ،٢٤٧

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري / لابن حجر / ج١٢/ س٣١٤

(٥) عمدة القاري/للعيني/ ج٢٤/ ص١٤٤

الدين أو الدنيا ." [١]

بينما عرف الطوسي (ت: ٤٦٠هـ) التقية بأنها الاظهار باللسان خلاف ما ينطوي عليه القلب، للخوف على النفس، إذا كان مما يبطنه هو الحق فإن كان ما يبطنه باطلاً كان ذلك نفاقاً. " [٢]

ولا يخفى أن المراد بالمخالفين عند أهل السنة هم أهل الكفر، أما عند الشيعة فإنهم يطلقون لفظ المخالفين ويريدون به أهل السنة.

وقد ذهبت الإباضية الخوارج إلى أن التقية نظام سري له غايات مقصودة، فقد عرفها أحد علمائهم بقوله :" هي نظام سري لحماية دعوة معينة، يقوم صاحبها على التمويه أمام السلطات لحماية نفسه." [٣]

وقد كانت التقية عند الشيعة جزءاً مكملاً لتعاليمهم ، ومبدأً أساسياً في حياتهم ، وركناً من دينهم فهل كانت بهذه المكانة عند الأزارقة الخوارج ؟ وهل جوّز "نافع بن الأزرق" التقية ، أم ذهب إلىعدم جوازها؟

الحق أن الأزارقة الخوارج عكس الشيعة في التقية فقد قالوا : " لا تجوز التقية بحال من الأحوال ولو عرضت النفس، والمال، والعرض للأخطار [٤] ولذلك عد كتّاب الفرق والمذاهب قولهم " أن التقية غير جائزة في قول أو عمل "من ضلالات الأزارقة التي زاغت فيها أفهامهم . [٥]

وذكر "الأشعري"(ت: ٣٣٠هـ) في المقالات أن سبب قول "نافع بن الأزرق"

---

(١)شرح عقائد الصدوق ص٦٦

(٢)تفسير التبيان / للطوسي/ ج٢/ ٤٣٤

(٣)دراسات إسلامية في الأصول الإباضية / بكير بن سعيد أعوشت / ص١٤٦

(٤)السابق ج٣، ٢٤٩

(٥)الملل والنحل ج١، ١١٤ ، وانظر الخوارج وتاريخهم ص ٤١٠

بالتقية يرجع إلى :"أن امرأة من أهل اليمن عربية ترى رأي الخوارج تزوجت رجلاً من الموالي على رأيها ، فقال لها أهل بيتها : فضحتنا ، فأنكرت ذلك ، فلما أتى زوجها قالت له : إن أهل بيتي وبني عمي قد بلغهم أمري، وقد عيروني ، وأنا خائفة أن أكره على تزويج بعضهم ، فاختر مني إحدى ثلاث خصال : إما أن تهاجر إلى عسكر "نافع" حتى تكون مع المسلمين في حوزهم ودارهم ، وإما أن تخبأني حيث شئت ، وإما أن تخلي سبيلي ، فخلى سبيلها ، ثم إن أهل بيتها استكرهوها فزوجوها ابن عم لها لم يكن على رأيها ، فكتب بحضرتها بأمرها إلى "نافع بن الأزرق" يسألونه عن ذلك ، فقال رجل منهم: إنها لم يسعها ما صنعت ولا وسع زوجها ما صنع من قبل هجرتهما ؛ لأنه كان ينبغي لهما أن يلحقا بنا؛ لأنا اليوم بمنزلة المهاجرين بالمدينة، ولا يسع أحداً من المسلمين التخلف عنا كما لم يسع التخلف عنهم، فتابعه على قوله ذلك "نافع بن الأزرق" وأهل عسكره، إلا نفراً يسيراً، وبرئوا من أهل التقية [١]

وبيّن " الشهرستاني" (ت: ٥٤٨هـ) أن السبب الرئيس في تفرق "نجدة بن عامر" عن "نافع بن الأزرق" بعد أن عزم على الانضمام إليه هو أن " نافعاً " قال التقية لا تحل ، والقعود عن القتال كفر واحتج بقوله تعالى﴿إِذَافَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾(النساء :٧٧) وبقوله تعالى:﴿ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِوَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾(المائدة٥٤)وخالفه نجدة وقال: التقية جائزة ، واحتج بقوله تعالى:﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾(آل عمران٢٨) وبقوله تعالى :﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ﴾(غافر ٢٨) وقال القعود جائز، والجهاد إذا أمكنه أفضل ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا

(١) مقالات الإسلامين ج١، ١٧٣

عَظِيمًا﴾(النساء ٩٥) [١]

ورد "نافع بن الأزرق" على استدلال نجدة بقوله :" هذا في أصحاب النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ حين كانوا مقهورين ، وأما في غيرهم مع الإمكان فالقعدة كفر لقوله تعالى:﴿وَقَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾(التوبة ٩٠) [٢]

ملاحظات :

أولاً : ما ذهب إليه الأزارقة من القول بتحريم التقية يعد انحرافاً عن الإسلام، ومخالفاً للفطرة ؛ لأن التقية رخصة شرعها الله ـ تعالى ـ رفعاً للحرج عن الناس، ولها ضوابط وأحكام لابد من معرفتها قبل الأخذ بها . [٣]

ثانياً :قد أثبت القرآن الكريم جواز التقية في كثير من الآيات قال تعالى:﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾(آلعمران:٢٨)، قال ابن كثير (ت:٧٧٤هـ) : "إلا من خاف في بعض البلدان والأوقات من شرهم فله أن يتقيهم بظاهره لا بباطنه ونيته"[٤]
وقال تعالى:﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾(النحل: ١٠٦)،﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ﴾(غافر: ٢٨)

ثالثاً : منشأ هذا القول عند الأزارقة هو اعتقاده أن الأخذ بالتقية يتنافى مع وجوب الجهاد ، ولذلك احتج بالآيات القرآنية التي تؤكد على فرضية الجهاد ، وتحذر من القعود والتخلف عنه .والواقع أن الإخذ بالتقية لا يتنافى مع وجوب

---

(١) الملل والنحل ، للشهرستاني ج١، ١٢١،١٢٠

(٢) المرجع السابق ج١ ،١١٩ ـ ١٢٠

(٣) االتقية عند الشيعة والخوارج / أنس أحمد كرزون / ٦٢٨

(٤)تفسير ابن كثير / ج٢/ ص٢٨

الجهاد؛ لأنها رخصة مستثناة من الأصل في حالة الإكراه والخوف.[١]

المطلب الثالث : إباحته قتل أطفال المخالفين ، والنسوان .

وبناء على اعتقاد الأزارقة بأن مخالفيهم من هذه الأمة مشركون فقد استحلوا قتل الأطفال والنساء. وهذاما اعترف به الإباضية فانهم يرون أن نافعاً لم يسبقه أحد بالقول بتشريك المخالفين، واستحلال دماء أطفال مخالفيه.[٢]

وأكده "نافع" في مخاطبته مع "نجدة بن عامر" فقال :" وهؤلاء كمشركي العرب لا نقبل منهم جزية، وليس بيننا وبينهم إلا السيف أو الإسلام .وأما استحلال أمانات من خالفنا فإن الله ـ عز وجل ـ أحل لنا أموالهم ، كما أحل لنا دماءهم ، فدماؤهم حلال طلق ، وأموالهم فيء للمسلمين ." [٣]

ويرجع سبب قول الأزارقة بذلك إلى الحوار الذي دار بين "نافع" ومولى لبني هاشم جاء إلى "نافع" فقال له : إن أطفال المشركين في النار، وإن من خالفنا مشرك فدماء هؤلاء الأطفال لنا حلال . قال له نافع : كفرت وأحللت بنفسك .

قال له :إن لم آتك بهذا من كتاب الله فاقتلني ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا ﴾(نوح: ٢٦) فهذا أمر الكافرين وأمر أطفالهم . فشهد نافع أنهم جميعاً في النار ورأى قتلهم ، ورأى الاستعراض ، وقال الدار دار كفر إلا من أظهر إيمانه، ولا يحل أكل ذبائحهم، ولا تناكحهم ، ولا توارثهم، ومتى ما جاء منهم جاء فعلينا أن نمتحنه ، وهم ككفار العرب ، لا نقبل منهم إلا الإسلام أو السيف [٤]

---

(١) التقية عند الشيعة والخوارج / أنس أحمد كرزون / ٦٢٠

(٢)كتاب الأديان ص٩٧

(٣) الكامل /للمبرد / ج٣/ ص١٠٥

(٤) الكامل للمبرد ج٣، ١٠٢

يقول ابن عبدربه (ت:٣٢٨هـ) :" فقال نافع باستعراض الناس والبراءة من "عثمان" و"علي" و"طلحة" و"الزبير" واستحلال الأمانة وقتل الأطفال " [١]
وقد حكى أصحاب المقالات هذه البدعة عن الأزارقة، فيقول "الأشعري"(ت:٣٣٠هـ):"يرون قتل الأطفال " [٢]
ويقول "ابن الجوزي"(ت:٥٩٧هـ) :"وأباح هؤلاء قتل النساء والصبيان من المسلمين وحكموا عليهم بالشرك" [٣]

تعقيب:

لا شك أن قتل الأزارقة للأطفال والنساء خاصة يخالف هدي النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، ويتنافى مع سماحة الإسلام ، وقد تصدى سلف الأمة لإبطال مذهبهم الضال في استحلال الدماء ، ودفعوا شبهتهم بوجوه ، منها :

الأول : يدفع قول الأزارقة في استحلال الدماء نهي النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن قتل النساء والصبيان، فقد وردت أحاديث تدل على أنه لا يجوز قتل النساء والصبيان منها:

١ـ عن سليمان بن بريدة عن أبيه أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : " اغزوا باسم الله وفي سبيل الله ، وقاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغدروا ، ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا وليداً " [٤]

٢ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «وُجِدَتِ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ تِلْكَ الْمَغَازِي، فَنَهَى

---

(١) العقد الفريد/ لابن عبدربه / ج٢/ص٣٩٧

(٢) مقالات الإسلاميين ج١/١٧٠

(٣) تلبيس إبليس ٩٣

(٤)رواه مسلم ح رقم ١٦٣١، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها

رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ " [١]

.: ثانياً : انعقاد الإجماع على تحريم قتل الأطفال والنساء، قال الإمام النووي(ت: ٦٧٦هـ)"أجمع العلماء على العمل بهذا الحديث، وتحريم قتل النساء والصبيان إذا لم يقاتلوا فإن قاتلوا قال جماهير العلماء يقتلون ." [٢]

ثالثاً : قال الملطي (ت : ٣٧٧هـ) : "ويُقَال لَهُم لَا يحل دم مُؤمن يهرق إِلَّا بِثَلَاثَة خلال: إِمَّا زنى بعد إِحْصَان، أَو ارتداد بعد إِيمَان، أَو أَن يقتل نفساً عمداً فَيقْتل بِهِ، ثمَّ لم يُطلق قتل أحد من أهل الْقبْلَة، فَبِمَ استحللتم قتل النَّاس؟ فَإِن حاولوا حجَّة لم يجدوها، وَإِن مروا على جهلهم بِغَيْر حجَّة بَان خطؤهم." [٣]

المطلب الرابع :إسقاطه الرجم عن الزاني إذ ليس في القرآن ذكره، وإسقاطه حد القذف عمن قذف المحصنين من الرجال ، مع وجوب الحد على قاذف المحصنات من النساء. [٤]

ويعدد الأشعري(ت : ٣٣٠هـ) بدع الأزارقة فيقول: " وأحدثوا أشياء من ذلك أنهم حرموا الرجم، ولم يقيموا الحدود على من قذف المحصنين من الرجال، وأقاموها على من قذف المحصنات من النساء " [٥]

وقال "ابن حزم"(ت:٤٥٦هـ) :"وقالت سائر الأزارقة ،وهم أصحاب نافع بن

---

(١) رواه البخاري ح رقم٣٧٦٩ ، ومسلم ح رقم ١٧٤٤، كتاب الجهاد والسير ، باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب

(٢) شرح صحيح مسلم ج٤٨/١٢

(٣)التنبيه والرد ص٣٩

(٤) الملل والنحل ج١١٥/١

(٥)مقالات الإسلامين/ للأشعري / ج١، ١٧٣. ١٧٤

الأزرق بإبطال رجم من زنى وهو محصن ." [1]

وقد استدل الخوارج على أنّ الرجم غير مشروع بثلاثة أدلة:

الأول: أن الله تعالى قال في حق الإماء:﴿فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾(النساء: ٢٥) فجعل حد الإماء نصف حد المحصنات من الحرائر. والرجم لا يتنصّف، فلا يصحّ أن يكون حدّا للمحصنات من الحرائر.

الثاني: أن الله ـ تعالى ـ فصّل أحكام الزنى، وأطنب فيها بما لم يطنب في غيرها، والرجم أقصى العقوبات وأشدها، فلو كان مشروعاً كان أولى بالذكر.

الثالث: أن قوله تعالى:﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا﴾(النور:٢)يقتضي وجوب الجلد وعمومه لكل الزناة. وإيجاب الرجم على بعضهم يقتضي تخصيص عموم القرآنبخبر الواحد، وهو غير جائز على مذهبهم. [2]

تعقيب :

أجاب الجمهور على أظلة الخوارج بما يلي :

أولاً: وأجاب الجمهور على الأول بأن المراد من المحصنات في قوله تعالىٌ﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾(النساء:٢٥): الحرائر. ،والحرائر نوعان: ثيبات وأبكار، وحد النوعين على التوزيع: الرجم وجلد مئة، ولما كان الرجم لا يتنصّف كان العذاب مخصوصاً بغير الرجم للدليل العقلي، وكان الرجم غير مشروع في حق الأرقاء.

---

(١) الفصل في الملل والنحل / لابن حزم /ج٥/ ص٥٢

(٢) تفسير آيات الأحكام / السايس ٥٣

ثانياً : وعن الثاني بأن الأحكام الشرعية كانت تنزل بحسب تجدّد المصالح، فلعل المصلحة التي اقتضت وجوب الرجم حدثت بعد نزول هذه الآيات، وكفى بالسنة . ووظيفتها البيان والتكميل- بياناً وتفصيلاً.

ثالثاً :وعن الثالث بأنّ تخصيص عموم القرآن بخبر الواحد جائز عندنا، لأنّ اللفظ العام في القرآن الكريم وإن كان قطعياً في متنه ظني في دلالته، فأمكن تخصيصه بالدليل المظنون، وإن سلمنا أنّ خبر الآحاد لا يخصص القرآن فلا نسلم أنّ الرجم ثبت بطريق الآحاد، بل هو ثابت بالتواتر. رواه "أبو بكر"، و"عمر" و"علي" . رضي الله عنهم . و"جابر" و"أبو سعيد الخدري"، و"بريدة الأسلمي"، و"زيد بن خالد"وآخرون من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، فهو على الأقل متواتر المعنى كشجاعة "علي" وجود "حاتم" . [1]

رابعاً : ولا يخفى أن انكار الخوارج للرجم يدل على جهلهم وعدم تسلحهم بالعلم والفقه فقد عابوا على "عمر بن عبد العزيز". رضي الله عنه . القول بالرجم، وقالوا: ليس في كتاب الله تعالى فألزمهم بأعداد الركعات ومقادير الزكوات، فقالوا: ذلك من فعله . صلّى الله عليه وسلّم . وفعل المسلمين. فقال: وهذا أيضا كذلك. [2]

(١) تفسير آيات الأحكام / للسايس / ٥٣٤

(٢) المصدر السابق ص٥٣٤

المطلب الخامس

تجويزه أن يبعث الله ـ تعالى ـ نبياً يعلم أنه يكفر بعد نبوته أو كان كافراً قبل البعثة

والكبائر والصغائر إذا كانت بمثابة عنده وهي كفر، وفي الأمة من جوز الكبائر والصغائر على الأنبياء عليهم السلام فهي كفر .[١]

تعقيب :

وهذه دعوى باطلة دفعها علماء الأمة وأبطلوها، بما يلي :

أولاً : أن الأزارقة خالفوا الإجماع فيما ادعوه في حق الأنبياء ـ عليهم السلام ـ ،فقد انعقد إجماع الأمة على عصمة الأنبياء من الكفر والشرك قبل النبوة وبعدها ، قال " الجرجاني " (ت: ٨١٦هـ) :" وأما الكفر فأجمعت الأمة على عصمتهم منه قبل النبوة وبعدها ، ولا خلاف لأحد منهم في ذلك " [٢]، وقال الإمام ابن تيمية (ت:٧٢٨هـ) ـ رحمه الله ـ :" ففي الجملة كل ما يقدح في نبوتهم وتبليغهم عن الله فهم متفقون على تنزيههم عنه . وعامة الجمهور الذين يجوزون عليهم الصغائر يقولون : إنهم معصومون من الإقرار عليها ، فلا يصدر عنهم ما يضرهم . [٣]

ثانياً : أن الله ـ عز وجل ـ عصمهم قبل النبوة من كل ضلال وغواية ، بل من كل ما يؤذون به بعد النبوة .قال ابن حزم (ت:٤٥٦هـ) " فبيقين ندري أنَّ الله – تعالى – عصمهم قبل النبوَّة من كل ما يؤذون به بعد النبوَّة، فدخل في ذلك

---

(١) الملل والنحل / للشهرستاني / ج١،ص١١٥

(٢)شرح المواقف / للجرجاني /ص ١٣٤

(٣)منهاج السنة النبوية /لابن تيمية /ج١/ ص٤٧٢

السَّرقة والعدوان، والقسوة والزنـا، واللِّياطـة والبغـي، وأذى النَّـاس فـي حـريمهم وأموالهم وأنفسهم، وكل ما يعاب به المرء ويتشكى منه ويؤذى بذكره ." [1]

ثالثاً : أن العصمة من الكبائر والموبقات ثابتـة للأنبياء . عليهم السلام . قبل البعثـة ، قـال الإمـام " ابـن تيميـة" (ت :٧٢٨) : "إن القـول بـأن الأنبيـاء معصومون عن الكبائر دون الصغائر : هو قول أكثر علماء الإسلام ، وجميع الطوائف ... وهو أيضاً قول أكثر أهل التفسير والحديثوالفقهاء ، بل لم يُنقل عن السلف والأئمة والصحابة والتابعين وتابعيهم إلا ما يوافق هذاالقول ."[2]

وقد ظهر من خلال هذه الآراء مخالفتهم الصريحة منهج أهل السنة والجماعة ،كما بدا مدى جهلهم وعدم تسلحهم بالعلم ، وضيق أفقهم ،وسببه أنهم لم يجلسوا للعلماء يتلقون منهم المعارف والأحكام الشرعية الصحيحة فضلوا عن سبيل الهدى والرشاد.

---

(١)الفصل في الملل والأهواء والنحل ج٤/ ص٥٨.

(٢)مجموع الفتاوى / لابن تيمية/ ٤ / ٣١٩.

المبحث الرابع
أثر طائفة الأزارقة في الجماعات المعاصرة

لقد تأثرت الجماعات الغالية في عصرنا الحاضر بطائفة الأزارقة وأفكارها ، وبدعها تأثراً مباشراً ،فنهجوا نهج الأزارقة في تكفير المسلمين ، واستحلال دمائهم وأموالهم ، واعتبار ديارهم دار كفر .

،فقد اتخذ الجماعات في العصر الحديث هذه البدع مرتكزات فكرية لهم، وأصولاً اعتقادية بنوا عليها نظرتهم للفرد والمجتمع .

وباتت هذه البدع ركائز أساسية يقوم عليها منهج جماعة "التكفير والهجرة"، أو " تنظيم القاعدة"، أو "تنظيم داعش"، وما يقومون به في العقود الأخيرة من أفعال القتل والذبح ، وما يرددونه من أقوال التكفير، وإخراج الناس من الإسلام خير دليل على ذلك يقول أحد الباحثين : " ظهرت في هذا العصر جماعات تبنت منهج الخوارج وأسلوبهم، واعتنقت كثيراً من أفكارهم، ومبادئهم، ومن أشهر هذه الجماعات "جماعة المسلمين" أو "جماعة التكفير والهجرة" كما أطلقت عليهم أجهزة الإعلام، والتي لاحظ معظم من كتبوا عنها الارتباط الوثيق بين أفرادها وبين الخوارج رغم اختلاف الدوافع والغايات بين الفريقين" [١]

ويمكن أن نلمح أثر اعتقادات الأزارقة في الجماعات المعاصرة فيما يلي :

(١)دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين / أحمد محمد جلي / ص٧٩

المطلب الأول

التكفير

وقد بدا أثر بدعة التكفير عند الأزارقة واضحاً في العصر الحديث ؛إذ خرج من بين أبناء الأمة من ورث هذه المقالة الباطلة ، واعتبرها أصلاً يبني عليه نظرته للأفراد والمجتمعات . ومن ثم بدت صور التكفير واضحة في منهج الجماعات الغالية ومنها :

الأولى : تكفير مرتكب الكبيرة ،فقد أجمع الأزارقة على أن من ارتكب كبيرة من الكبائر كَفَر كُفْر ملة خرج به عن الإسلام جملة، ويكون مخلداً في النار مع سائر الكفار [(١)]

وهذا ما اعتقده غلاة التكفيرفي العصر الحديث ؛ وذلك لأنهم نظروا إلى العمل على أنه جزء رئيسي يذهب الإيمان بفقده أو نقصانه [(٢)] . يقول "صالح سرية" . مؤسس تنظيم الفنية العسكرية –: "إننا نحكم على الإيمان بثلاثة أركان كما يقول السلف "الإقرار بالجنان والتكلم باللسان والعمل بالأركان، فإن اختل ركن واحد من هذه الأركان حكمنا بالكفر، ومع أنه لم يكن هناك خلاف بين السلف في ذلك؛ إلا أننا نجد المتأخرين يغفلون عن هذه القاعدة ويقصرون التكفير على الاعتقاد فقط، ولكنهم يهملون جانب العمل إهمالاً كاملاً، في حين أننا نخالفهم في ذلك على طول الخط، فالعمل عندنا هو الأساس الذي نعمل بموجبه، أما الاعتقاد فلا نستطيع أن نعلمه؛ لأنه بين الإنسان وربه، والله يحاسبه يوم القيامة... إن العمل عندنا هو المقياس للإيمان والكفر في الدنيا،

(١) الملل والنحل / للشهرستاني /ج١/ ص١١٥

(٢) أثر أراء الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر/ لعبدالتواب محمد عثمان/ ص١٨٩

أما الاعتقاد الداخلي فلا نعلمه والله يتولاه يوم القيامة" [١]

وتعتقد جماعة "شكري مصطفى"[٢]بأن الكبائر كلها كفر ، ولابد من المبادرة بالتوبة منها للعودة للإسلام ، ومن ارتكب كبيرة ولم يتب منها فقد ارتد عن الإسلام ، واستحق لعنة الله في الدنيا والآخرة . " [٣]

قال "ماهر بكري" : "إن كلمة عاص هي اسم من أسماء الكافر، وتساوي كلمة كافر تماماً، ومرجع ذلك إلى قضية الأسماء، إنه ليس من دين الله أن يسمى المرء في آن واحد مسلماً وكافراً " [٤] وقال :" ومن فعل معصية مرة واحدة، ولم يتب من هذه المرة فهو مصر عليها كافر" [٥].

وقد عدد أحد الباحثين صور التكفير بالذنوب في هذا العصر، ومنها :

١. تكفيرهم مَنْ أذن بالتعامل بالربا، وإن كان يعتقد تحريمه،أو وضع حراسة على البنوك، أوسمح بدخول بعض الوسائل الإعلامية المشتملة على المحرمات، أو لوجود التبرج والسفور، أوغير ذلك من الذنوب والمعاصي التي لا تخرج من الملة .

٢. أن هم يكفرون بالحكم بغير ما أنزل الله على الإطلاق، فيجعلون حكم ذلك

---

(١) تنظيمات الغضب الإسلامي في السبعينات. الدكتور: رفعت سيد أحمد ص ٧٨-٧٩.

(٢) هي جماعة المسلمين كما سمت نفسها، أو جماعة التكفير والهجرة كما أطلق عليها إعلامياً، كونها شكري مصطفى في أوائل السبعينيات
ونحا بها منحى الغلو. فارتكزت على فكرة التكفير وهجر المجتمعات. انظر : جماعة التكفير في مصر الأصول التاريخية والفكرية / لعبدالعظيم رمضان/ص١٠٥ .

(٣) الحكم بغير ما أنزل الله ١٨٤

(٤) كتاب الهجرة ص٧٢نقلاً عن الغلو في الدين / عبدالرحمن اللويحق / ٢٧٢

(٥) التكفير والهجرة وجها لوجه / لرجب مدكور/ ص٧٨

كله واحداً من غير تفصيل

٣ـ ومن صور التكفير عند الأزارقة المعاصرين أنهم قد يكفرون المسلمين لفعلهم أموراً جرى الخلاف فيها بين أهل العلم، مثل :الاستعانة بالكفار، أو بعض صور المعاملات والمسائل المختلف في حرمتها بين أهل العلم المعتبرين، ونحو ذلك. [١]

الصورة الثانية : تكفير المخالفين لهم واعتبار دارهم دار كفر ، قال "نافع بن الأزرق"(ت:٦٥هـ) : "الدار دار كفر إلا من أظهر إيمانه، ولا يحل أكل ذبائحهم ولا تناكحهم ، ولا توارثهم ، ومتى ما جاء منهم جاء فعلينا أن نمتحنه ، وهم ككفار العرب ، لا نقبل منهم إلا الإسلام أو السيف " [٢]

وسيراً على خطى الأزارقة وتأثراً ببدعها الضالة ذهبت جماعة "التكفير والهجرة" إلى تكفير المجتمعات المسلمة ـ سواهم ـ والحكم عليها بأنها مجتمعات جاهلية . [٣]

ويرى "أهل التوقف"[٤] أن الناس ساكتون على الحكم بغير ما أنزل الله ، ولهذا فهم شركاء للحكام في كفرهم ، سواء رضوا أم كرهوا . والأصل عندهم أن المجتمع بعمومه رايته راية كفر مادام يحكم بغير ما أنزل الله في السياسة

(١) تأثر الخوارج المعاصرين بأصول الخوارج المتقدمين / لفهد بن سليمان الفهيد/ص٢٥

(٢) الكامل للمبرد ج٣، ١٠٢

(٣) الخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام / ناصر العقل / ص٩٤

(٤)التوقف والتبين من أصول كثير من فرق الخوارج قديماً وحديثاً ، ويقصدون بالتوقف : (الكف وعدم إصدار الحكم) في أمر من ليس معهم من المسلمين ، سواء من الأشخاص أو الجماعات أو الهيئات ، من حيث : الإسلام أو الكفر ، والولاية أو البراءة ، حتى يتبين حاله أو تقام عليه الحجة

،والاقتصاد، والاجتماع . [1]

ويزعمون أن " المجتمع جاهلي لا يختلف عن الجاهلية التي عاصرها المصطفى . صلى الله عليه وسلم . ، وديارنا ديار حرب، والناس . كل الناس . كفار مرتدون إلا من علموا كفره بالطاغوت " [2]

ويصل التأثر بعقائد الأزارقة إلى ذروته عندما تفرر الجماعات الغالية ومن سار على دربهم أن الدار دار كفر[3] وتعلوها أحكام الكفر بناء على ما فيها من

---

(١) الحكم بغير ما أنزل الله وأهل الغلو / لمحمد سرور /ج٢/ ص١٤

(٢)المرجع السابق /ج٢/ ص١٤/ ج٢/ ص١٥

(٣) دار إسلام: وهي التي يَغلبُ عليها ظهور شرائع الإسلام؛ ويحكم فيها المسلمون بحكم الإسلام وتعاليمه؛ وإن كان غالب سكان تلك البلاد غير مسلمين.

دار كفر: وهي الدَّار التي لا يحكم فيها المسلمون، ولا يظهر فيها تطبيق لتعاليم الإسلام، أو أن يكون المسلمون فيها أقلية غير حاكمة.

أما تعريف دار الحرب فقد اختلف فيه الفقهاء على رأيين: أحدهما أن دار الحرب هي الدار التي لا يكون فيها السلطان للحاكم المسلم، ولا تنفذ فيها أحكام الإسلام، وليس بين المسلمين وأهلها عهد، وهذا رأي الصاحبين وجمهور الفقهاء. والرأي الثاني يذهب إلى أن كون السلطان لغير المسلمين لا يجعل الدار دار حرب، بل لا بد من تحقيق شروط ثلاثة مجتمعة لتصير الدار دار حرب وهي: أولًا: ظهور الأحكام غير الإسلامية:

ثانيًا: أن يكون الإقليم متاخمًا للديار الإسلامية بحيث يتوقع منه الاعتداء على دار الإسلام .

ثالثًا: ألا يأمن المسلم ولا الذمي فيها بحكم الإسلام، بل يأمن فيها بعهد يعقده، وهذا رأي أبي حنيفة والزيدية وبعض الفقهاء انظر العلاقات الدولية في الإسلام، للشيخ محمد أبو زهرة: ص ٥٣، طبع بالقاهرة

خروج على شرع الله تعالى [1] فيقولون: " إذا ثبت أن ما يجري في الديار المصرية اليوم من قوانين وأحكام هي قوانين وأحكام الكفر، ما أنزل الله بها من سلطان، وقدثبت ذلك بالأدلة القاطعة.........، فهي بهذا: تعلوها أحكام الكفر "[2].

وذكر أحد الباحثين أن من مخالفات "داعش " في سوريا الغلو في إطلاق أحكام التكفير، وامتحان الناس عليها، حتى أصبحت ألفاظ التكفير والتخوين مع التهديد، والتوعد بالقتل شائعة لدى منسوب يهم دون إنكار .[3]

الثالثة: تكفير من يخرج عن جماعتهم ممن كان منهم، أو من يخالف بعض أصولهم.[4] قال "الأشعري"(ت : ٣٣٠هـ)عن "نافع بن الأزرق":" والذي أحدثه البراءة من القعدة ، والمحنة لمن قصد عسكره ، وإكفار من لم يهاجر إليه."[5]

ولم تكن الجماعات الغالية في منأى من التأثر بذلك، فقد دب خلاف بين " شكري مصطفى وأتباعه حيث لم يستطع بعض رفاق شكري مصطفى الصبر طويلاً على شدته وقسوته في مخاطبة الذين يخالفونه؛ فانفصلوا عنه ، وأعلنوا أنهم لا يكفرون الذين لا يؤمنون بأفكارهم. ولم يتردد شكري ومن معه في تكفير أتباع الفرقة الثانية لأسباب متعددة منها: أنهم لا يكفرون من لا يكفر

---

(١) أثر أراء الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر/ لعبدالتواب محمد عثمان/ ص١٩٧

(٢) إماطة اللثام عن بعض أحكام ذروة سنام الإسلام. رفاعي طه. صـ ٢٠٤، نقلاً أثر أراء الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر ص١٩٧

(٣)الدولة الإسلامية داعش نشأتها ، حقيقتها / لصالح حسين الرقب / ص٤٨

(٤)الخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام / ناصر العقل / ص٩٤

(٥)مقالات الإسلاميين /للأشعري/ ج١، ١٦٩

الكافر . [1]

وأطلقت " داعش" [2]عنان التأثر بفكر الأزارقة ؛ إذ أنهم " قد كفروا عباد الله، وحكموا بالردة على من يخالفهم، ويجاهر بعدم بيعة خليفتهم، وشوهوا الجهاد والغاية منه، وأعطوا صورة سيئة عن محاسن الإسلام وعدالته، ونشروا المغالاة في الدين، وصار شعاراً له بسوء تصرفاتهم." [3]

(١)الحكم بغير ما أنزل الله / لمحمد سرور /ج٢/ص٥

(٢)نشأت في العراق سنة ٢٠١٣م ، وكانت تسمى " الدولة الإسلامية في العراق، ثمَّ غيَّرت اسمها لتصبح الدولة الإسلامية في العراق وبلاد
الشام، ثمَّ فجأة صارت تدعى الخلافة الإسلامية . ثم أطلق عليها اسم " داعش " وصار علماً على جماعة الدولة الإسلامية ، وهو اسم
مختصر لها ، وذلك بأخذ الحرف الأول من كل كلمة . نظر: الدَّولة الإسلامية "داعش"نشأتها - حقيقتها- أفكارها - وموقف أهل العلم
منها/ لصالح حسين الرقب

(٣)الدولة الإسلامية داعش نشأتها ، حقيقتها / لصالح حسين الرقب / ص٥

المطلب الثاني

استحلال الدماء والأموال والأعراض

تكمن خطورة فكر الأزارقة في استحلاله دماء المسلمين الذين لا يؤمنون بفكرهم، ولذا فالكل في نظرهم كفار، تستباح دماؤهم وأموالهم وأعراضهم .

أفرط الأزارقة في إطلاق أحكام الكفر على المجتمع وأفراده ،وبناء على هذا الافراط طبقوا أمرين

الأول : الاستعراض للمخالف .

الثاني : استحلال دماء وأموال المخالفين.

فقد كان الأزارقة لا يتعاملون إلا بمنهج القتل ، لذا عاثوا في الأرض الفساد، وروعوا الناس ،ووضعوا فيهم السيوف ، واستحلوا دماءهم وأموالهم .(١) وقتلوا "عبدالله بن خباب بن الأرت" بعد أن أعطوه الأمان وبقروا بطن زوجته ، وتورعوا في قتل الذمي(٢) يقول شيخ الإسلام " ابن تيمية " في وصف الخوارج :" وَلَهُمْ خَاصَّتَانِ مَشْهُورَتَانِ فَارَقُوا بِهِمَا جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَأَئِمَّتَهُمْ: أَحَدُهُمَا: خُرُوجُهُمْ عَنْ السُّنَّةِ وَجَعْلُهُمْ مَا لَيْسَ بِسَيِّئَةٍ سَيِّئَةً أَوْ مَا لَيْسَ بِحَسَنَةٍ حَسَنَةً . فَيَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَحْذَرَ مِنْ هَذَيْنِ الْأَصْلَيْنِ الْخَبِيثَيْنِ وَمَا يَتَوَلَّدُ عَنْهُمَا مِنْ بُغْضِ الْمُسْلِمِينَ وَذَمِّهِمْ وَلَعْنِهِمْ وَاسْتِحْلَالِ دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ.

الْفَرْقُ الثَّانِي فِي الْخَوَارِجِ وَأَهْلِ الْبِدَعِ: أَنَّهُمْ يُكَفِّرُونَ بِالذُّنُوبِ وَالسَّيِّئَاتِ. وَيَتَرَتَّبُ عَلَى تَكْفِيرِهِمْ بِالذُّنُوبِ اسْتِحْلَالُ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَأَمْوَالِهِمْ وَأَنَّ دَارَ الْإِسْلَامِ دَارُ

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل / ج٣/ ص٥٣

(٢)تاريخ الأمم والملوك / لابن جرير/ج٣/١١٩

حَرْبٍ وَدَارَهُمْ هِيَ دَارُ الْإِيمَانِ..........،" [١]

وقد تلقف الجهلة في العصر الحديث – ممن لا يرحون لله وقارًا ، ولا للإسلام عزة وانتصارًا هذا المعتقد الفاسد ، والمسلك المنحرف عن الأزارقة فاستحلوا دماء الناس وأموالهم بناء على تكفير المجتمع وقالوا : إن الكافر أصل الحكم فيه أنه حلال الدم والمال والعرض . [٢]

ويبين شكري مصطفى منهج جماعة التكفير في الاستحلال فيقول: "والإصرار على المعصية هو نية عدم التوبة منها، وإظهار ذلك هو إعلان نية ألا يتوب قولاً أو فعلاً، وهذا كفر صريح في اعتبار الجماعة المسلمة يقتضي فلق الهام وقطع الرقاب، فكل من أظهر إصراراً على معصية بينة من معاصي الله بقول أو فعل فإن للجماعة المسلمة حرية أن تستأصله منها وتطهر نفسها منه تطهيرا " [٣]

وقد طبق بعض الغلاة في العصر الحديث فكر الأزارقة في الاستحلال، واعتبروه من أصولهم الفكرية كالشوقيين[٤]الذين يرون "استحلال الأموال والدماء والأعراض باعتبار أن المجتمع كافر، ويرون تصفية المنشقين باعتبارهم

---

(١) مجموع الفتاوى / لابن تيمية /ج١٩/ ص٧٢ :٧٤

(٢) أثر أراء الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر/ لعبدالتواب محمد عثمان / ص٢٠٠

(٣) التكفير والهجرة وجها لوجه /لرجب مدكور / ص ١٥٥.

(٤)الشوقيون" تنظيم تأسس في سبعينيات القرن الماضي بمحافظة الفيوم في مصر ، تزعمه رجل يدعى شوقي الشيخ ،وقد ارتكز فكرهم علي
تكفير المجتمع كله والجماعات الاسلامية الاخرى، وقسموا من لا ينتمي ليهم الي "كافر محارب" أو "كافر مسالم"

خارجين عن الجماعة " [١].

وعلى خطى الأزارقة سارت "داعش "فأوغلوا في القتل، وسفك الدماء ،واستحلال الأموال والأعراض ، وهذا يظهر من أمرين :

الأول : استباحة " تنظيم الدولة " لدماء مخالفيهم ، وهذا لا يحتاج إلى كثرة إطالة ،فالذي لا يبينه لسان " المقال " يوضحه لسان " الحال"، فكيف إذا كانوا بعد كل جريمة يرتكبونها في قتل المسلمين من المصلين، أو العساكر والجنود ، أو الأقارب يكتبون البيانات التي يتبنون فيها هذه العمليات ، ويفخرون بها بقلوب باردة ، ويسمون قتلاهم بـ" المرتدين" ، ويجعلون ذلك باباً من أبواب الجهاد ضد الطواغيت وأعوانهم .[٢]

الثاني : أن جماعة الدولة سلبت الناس أموالهم وبيوتهم، وسرقت أموال الأمة، واستأثرت بها على قياداتها وشهواتها، تشتري به الذمم، وقدأفرغوا الصوامع والمعامل وباعوها، في الوقت الذي يعاني فيها لناس من الجوع، ولم يكتفوا بذلك بل فرضوا من الضرائب والمكوس والعقوبات المالية ما يثقل كاهل الناس . [٣]

تعقيب :

ومن خلال دراستنا لهذا المبحث نقرر ما يلي :

أولاً : أن فكر الخوارج كان ولا يزال أحد الينابيع التي يستمد منها كثير من آراء هؤلاء المتطرفين الجدد من الشباب.[٤]

---

(١) الفرق والجماعات الدينية في الوطن العربي/ لسعيد مراد ص ٤٣٦.

(٢) موقع صيد الفوائد مقال بعنوان المعاول التيميّة على القواعد الداعشيّة

(٣)الدولة الإسلامية داعش نشأتها ، حقيقتها / لصالح حسين الرقب / ص٥٨

(٤) حوار لا مواجهة. /لأحمد كمال أبو المجد/ ص ٦٧.

ثانيـاً : ومـن هـذا المنطلـق لا يعـدو أن يكـون التكفيـر فــي العصـر الحـديث إلا انبعاثا للفكر القديم في صورة جديدة تتناسب مع العصر، حركتها ظروف وعوامل متضافرة .

ثالثـاً : أن ثمـة ارتبـاط وثيـق بـين الجماعـات الغاليـة فـي العصـر الحـديث وبـين الخوارج رغم اختلاف الدوافع والغاياتبين الفريقين. [١]

(١) دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين. أحمد محمد جلي صـ ١٠٨.

الخاتمة

يمكن إبراز أهم ما توصل إليه البحث من نتائج فيما يلي :

١. أن الأزارقة هي إحدى فرق الخوارج الغالية ، خرجت في النصف الثاني من القرن الأول الهجري ، وهم أصعب الخوارج ،وأشرهم فعلاً ،و أكثرهم عدداً. .

٢ـ أن الأزارقة غاب عنهم الفهم السليم لآيات القرآن الكريم ، وأطبق عليهم الجهل بأحكام الشرع؛ فأفرطوا في التكفير، وإخراج الناس من الدين .

٣. أن قدح الخوارج في الصحابة رضي الله عنهم والحكم عليهم بالكفر ضلال وبهتان، واضح بطلانه

٤ـ أن أهل البدع يبتدعون البدعة ، ويكفرون من خالفهم فيها ، ويستحلون دمه وماله.

٥ـ أن الأزارقة رتبوا على قولهم بتكفير مرتكب الكبيرة استحلال دماء وأموال المخالفين؛ لأنهم يعتبرون ديارهم دار كفر.

٦ـ ما ذهب إليه الأزارقة من القول بتحريم التقية يعد انحرافاً عن الإسلام، ومخالفاً للفطرة.

٧. أن قتل الأزارقة للأطفال والنساء خاصة يخالف هدي النبي ـ ﷺ ـ ، ويتنافى مع سماحة الإسلام .

٨. أن الغلاة في العصر الحديث اتخذوا هذه البدع مرتكزات فكرية لهم ، وأصولاً اعتقادية بنوا عليها نظرتهم للفرد والمجتمع .

٩. أن فكر الخوارج كان ولا يزال أحد الينابيع التي يستمد منها كثير من آراء هؤلاء المتطرفين الجدد من الشباب في العصر الحديث .

١٠ـ لا يعدو أن يكون التكفير في العصر الحديث إلا انبعاثاً للفكر القديم في صورة جديدة تتناسب مع العصر، حركتها ظروف وعوامل متضافرة .

١١ـ أن ثمة ارتباط وثيق بين الجماعات الغالية في العصر الحديث وبين الخوارج رغم اختلاف الدوافع والغايات بين الفريقين.

التوصيات :

١ـ الاهتمام بمعرفة الروافد الفكرية للغلاة الجدد لبيان أن تلك الأفكار التي ترسخت لديهم تتنافى مع حقيقة الدين ومع جوهر الإسلام

٢ـ أهمية دراسة مقالات الفرق وأصولها في المرحلة الجامعية لتحصين شباب الأمة من الشبهات ، وحتى لا يقعوا فريسة لذوي الأفكار الضالة .

فهرس المصادر والمراجع

١ . أثر آراء الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر ، عبدالتواب محمد عثمان ،مكتبة الأصالة والتراث الشارقة ، د. ت .

٢ـ أحكام أهل الذمة ، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن القيم الجوزية (ت : ٧٥١هـ) ، طبعة مادي للنشر – الدمام، ١٩٩٧م .

٣. أسباب نزول القرآن ، علي بن أحمد الواحدي النيسابوري(المتوفى: ٤٦٨هـ) ، دار الكتب العلمية،١٩٩١م

٤ـ الاستغاثة في الرد على البكري، أحمد بن عبدالحليم بن تيمية (المتوفى: ٧٢٨ هـ) ، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع ـ الرياض ، ١٤٢٦ هـ

٥. الاشتقاق /أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: ٣٢١هـ) ، دار الجيل، بيروت ، ١٩٩١ م

٦. الأعلام ، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي (ت: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ٢٠٠٢ م .

٧. تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام / ا شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي(ت : ٧٤٨هـ)، دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٣م

٧. تاريخ الأمم والملوك ، محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ) ،دار التراث ، ١٣٨٧ هـ .

٨. تاريخ دمشق / بن عساكر علي بن الحسن بن هبة الله (ت: ٥٧١هـ) ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٥م .

٩ـ تأثر لخوارج لمعاصرين أصول لخوارج لمتقدمين، فهد نسليمان لفهيد، الرياض ، ١٤٣٦هـ

١٠ التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين ، طاهر بن

محمد الأسفراييني، (ت:٤٧١هـ) ،عالم الكتب ، ١٩٨٣م
١١ـ تفسير آيات الأحكام / محمد علي السايس / المكتبة العصرية للطباعة والنشر/ ٢٠٠٢م .
١٢. تفسير القرآن العظيم / إسماعيل بن عمر بن كثير (ت: ٧٧٤هـ) ، دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ .
١٣. التقية عند الشيعة والخوارج ، أنس أحمد كرزون ، رسالة علمية– جامعة أم القرى، ١٤٠٩هـ .
١٤. التكفير والهجرة وجهاً لوجه، رجب مدكور، مكتبة الدين القيم، د. ت .
١٥. تلبيس إبليس ، جمال الدين أبوالفرج عبدالرحمن بن الجوزي (ت:٥٩٧هـ) ، دار القلم، ١٤٠٣هـ .
١٦ـ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر (المتوفى:
٤٦٣هـ) ، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، ١٣٨٧ هـ .
١٧. التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع /محمد بن أحمد بن عبد الرحمن، أبو الحسين المَلَطي (ت : ٣٧٧هـ) ، مكتبة مدبولي، ١٩٩٣م
١٧ـ تنظيمات الغضب الإسلامي في السبعينات، رفعت سيد أحمد ، مكتبة مدبولي، د. ت
١٩. جامع البيان في تأويل آي القرآن،محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، دار هجر للطباعة والنشر، د.ت
٢٠ـ . الحكم بغير ما أنزل الله وأهل الغلو، محمد سرور زين العابدين ، دار الأرقم ، ١٩٨٨م
٢١. الخوارج الأصول التاريخية لمسألة تكفير المسلم. ، مصطفى حلمي ،مطبعة

التقدم، ١٩٧٧م.
٢١٢ـ لخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام ، ناصر عبدالكريم العقل ، دار القاسم للنشر، ١٤١٧هـ .
٢٣. الخوارج تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية وموقف الإسلام منها، غالب عواجي، دار المنار ، د. ت .
٢٤. الخوارج والمرجئة ،محمد إبراهيم الفيومي ، دار الفكر العربي،١٤٢٣هـ.
٢٥ . داعش نشأتها حقيقته أفكارها،حسين صالح الرقب، فلسطين ، ١٤٣٦ هـ
٢٦ـ دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين ، أحمد محمد أحمد جلي ،مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، ١٩٨٦م .
٢٧. الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، علي بن بسام الشنتريني (ت: ٥٤٢هـ)، الدار العربية للكتاب، ١٩٨١م.
٢٨ـ سير أعلام النبلاء، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، دار الحديث،١٤٢٧هـ .
٢٩. شرح المواقف، علي بن محمد الجرجاني (ت:٨١٦)، دار الكتب العلمية، د. ت .
٣٠. ضحى الإسلام ، أحمد أمين ، مكتبة الأسرة ـ القاهرة ، ١٩٩٧م
٣١ـ طبقات الحنابلة ، أبو الحسين محمد بن أبي يعلى الفراء البغدادي (ت:٥٢٦هـ)، دار المعرفة/ د ت .
٣٢. طريق الهجرتين وباب السعادتين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن القيم الجوزية (ت : (٧٥١هـ) ، دار عالم الفوائد ، ١٤٢٩هـ.
٣٣ـ العقد الفريد ، أحمد بن محمد بن عبدربه الأندلسي (ت:٣٢٨هـ) ، دار الكتب العلمية ، ١٩٨٣م .

٣٤. عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام ، ناصر بن علي عائض حسن الشيخ، مكتبة الرشد، ١٤٢١هـ

٣٥ـ الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرين ، عبدالرحمن اللويحق ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٩٢م

٣٦. الفرق بين الفرق ، وبيان الفرقة الناجية منهم ، أبو منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي (ت:٤٢٩هـ) ،دار الآفاق الجديدة،١٩٧٧م

الفرق الكلامية الإسلامية مدخل ودراسة، علي عبدالفتاح مغربي، مكتبة وهبة ، ١٩٩٥م .

٣٧. الفصل في الملل والأهواء والنحل ، علي بن أحمد بن حزم (ت: ٤٥٦هـ) ،دار الجيل ،د ت .

٣٨ـ الكامل في التاريخ ، محمد بن محمد بن عبدالكريم بن الأثير الشيباني (ت:٦٣٠هـ) ، دار الكتب العلمية ،١٤٠٧هـ

٣٩. الكامل في اللغة والأدب ، أبو العباس محمد بن يزيد المبرد (ت:٢٨٥هـ)، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ، المملكة العربية السعودية ، د. ت

٤٠. لسان الميزان ،أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت : ٨٥٢هـ)،مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، ١٩٧١م

٤١. المؤتَلِف والمختَلِف، علي بن عمر بن أحمد الدار قطني (ت: ٣٨٥هـ)،دار الغرب الإسلامي ١٩٨٦م

٤٢ـ المبهج في تفسير أسماء شعراء ديوان الحماسة، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (المتوفى: ٣٩٢هـ)/ دار الهجرة للطباعة والنشر والتوزيع ، ١٤٠٨ هـ .

٤٣ـ مجموع الفتاوى ، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ، طبعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٢٥ هـ

٤٤ـ معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر»/عادل نويهض،مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، ١٤٠٩ هـ

٤٥ـ مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار،بدر الدين العينى محمود بن أحمد بن موسى (ت: ٨٥٥هـ) ،دار الكتب العلمية، ١٤٢٧ هـ

٤٦ـ مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين /أبوالحسن علي بن اسماعيل الأشعري (ت:٣٣٠هـ) ، المكتبة العصرية / بيروت/ ١٩٩٠م

٤٧. االمقتنى في سرد الكنى ، شمس الدينمحمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ، طبعةالجامعة الإسلامية – المدينة النبوية/ ١٤٠٨هـ

٤٨. الملل والنحل ، أبوالفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني (ت :٥٤٨هـ)، دار الكتب العلمية ، بيروت، ١٩٩٢م

٤٩. منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، أحمد بن عبدالحليم بن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٠٦ هـ